المجلة العلمية لكلية الآداب مج ١١، ع ٤ (٢٠٢٢)، ٣٢٧ - ٣٦٩
المجلة العلمية لكلية الآداب
https://artdau.journals.ekb.eg/

عبد الجليل العَمْري ودوره الاقتصادي والسياسي (١٩٥٢-١٩٦٠م)

عبد الرحمن محمد البكري أبو الحمايل
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد - قسم التاريخ - كلية الآداب – جامعة دمياط.

المستخلص

يتناول هذا البحث دور عبد الجليل إبراهيم العمري الاقتصادي والوزير المعروف في الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٠م، حيث تولى منصب وزير المالية والاقتصاد ومناصب أخرى في تلك الفترة ، وقبل قيام الثورة تولى منصب وزير التموين، وهو الوحيد من وزراء ما قبل الثورة الذي استمر معها بعد أن سارت عجلتها إلى الأمام بعض الوقت، وعلى سبيل القطع فإن العمري هو الوزير الوحيد أيضًا الذي عمل في ظل الملكية القديمة قبل الثورة ثم الملكية بعد الثورة ثم الجمهورية؛ ذلك أن هناك فترة من تاريخنا تجمع بين صفتي الثورة والملكية، وهي تلك التي تمتد من ٢٣ يوليو ١٩٥٢م حتى إعلان الجمهورية في يونيو ١٩٥٣م، وكان عبد الجليل العمري بمنزلة المستشار الاقتصادي الأول للثورة في باكورة عهدها المشرق بالإنجازات، إضافة إلى منصبه وزيرًا للمالية أو نائبًا لرئيس الوزراء للشئون المالية، وله مذكرات منشورة بعنوان: ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي دار الشروق، ١٩٨٦م.

الكلمات المفتاحية: عبد الجليل العمري، ثورة ٢٣ يوليو، وزير المالية والاقتصاد مستشار اقتصادي.

تاريخ المقالة:
تاريخ اســـــتلام المقالـــة: ٢٠ ديسمبر ٢٠٢٢
تاريخ استلام النسخة النهائية: ٧ يناير ٢٠٢٣
تاريخ قبـــول المقالـــــة: ١٥ يناير ٢٠٢٣

Scientific Journal of Faculty of Arts 11, 4 (2022), 327 - 369
المجلة العلمية لكلية الآداب
https://artdau.journals.ekb.eg/

Abdul Jalil Al-Emari and his Economic and Political Role (1960 AD-1952)

Abd al-Rahman Muhammad al-Bakri Abu al-Hamayel
Assistant Professor of Modern and Contemporary History
Faculty of Arts - Damietta University

Abstract

This research deals with the role of Abdul Jalil Ibrahim Al-Omari, the well-known economist and minister in the period from 1952 to 1960, in which he assumed the position of Minister of Finance and Economy and other positions in the aforementioned period. Before the revolution, he assumed the position of Minister of Supply, and he is the only one of the pre-revolutionary ministers who continued with the revolution after it proceeded some time. It is definitely certain that Al-Emari is the only minister who worked under the old monarchy before the revolution, then the monarchy after the revolution, and then the republic. That is because there is a period in our history that combines the two characteristics of the revolution and the monarchy, and it is that which extends from July 23, 1952, until the proclamation of the Republic in June 1953. Abdel-Jalil Al-Emari was the first economic advisor to the revolution in its first bright era of achievements, in addition to his position as Minister of Finance or as Deputy Prime Minister for Financial Affairs. Al-Emari published memoirs entitled “Economic Memories and Economic Path Reform, Dar Al-Shorouk, 1986.

Keywords: Abdul Jalil Al-Emari - Revolution of 23 July - Minister of Finance and Economy - Advisor of Economy

Article history:
Received 20 December 2022
Received in revised form 7 January 2023
Accepted 15 January 2023

- مقدمة

يتناول هذا البحث دور عبد الجليل إبراهيم العمري الاقتصادي والوزير المعروف في الفترة من ١٩٥٢ إلى ١٩٦٠م ، حيث تولى منصب وزير المالية والاقتصاد ومناصب أخرى في تلك الفترة ، وقبل قيام الثورة كان قد تولى منصب وزير التموين، وهو الوحيد من وزراء ما قبل الثورة الذي استمر معها بعد أن سارت عجلتها إلى الأمام بعض الوقت، كما أنه الوزير الوحيد أيضًا الذي عمل في ظل الملكية القديمة قبل الثورة ثم الملكية بعد الثورة ثم الجمهورية؛ ذلك أن هناك فترة من تاريخنا تجمع بين صفتي الثورة والملكية وهي تلك التي تمتد من ٢٣ يوليو ١٩٥٢م حتى إعلان الجمهورية في يونيو ١٩٥٣م ، وفي هذه الفترة عمل مع الثوار كثير من وزراء العهد الملكي بالطبع، سواء كانوا في وزارة علي ماهر الأخيرة أم في وزارة محمد نجيب الأولى، ولكنه الوزير الوحيد من هؤلاء الذي استمر بعد إعلان الجمهورية، حيث تولى عبد الجليل العمري الوزارة قبل قيام الثورة أيضًا، ثم صار بمنزلة المستشار الاقتصادي الأول للثورة في باكورة عهدها المشرق بالإنجازات، إضافة إلى منصبه وزيرًا للمالية أو نائبًا لرئيس الوزراء للشئون المالية، فقد ولج عبد الجليل العمري إلى ثورة يوليو ١٩٥٢م من باب مهنته بوصفه رجلًا اقتصاديًّا بارزًا، وله مذكرات منشورة بعنوان: " ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي، دار الشروق ١٩٨٦م " وقبل الاسترسال في الحديث عن دور الرجل السياسي والاقتصادي نتوقف قليلًا للتعليق أولًا على هذه المذكرات وذلك بعد التعريف بصاحبها.

- عبد الجليل إبراهيم العمري

ولد عبد الجليل إبراهيم العمري في ٧ مارس ١٩٠٧م في المحلة الكبرى لعائلة متوسطة الحال ترجع جذورها إلى الحجاز، يقول : " كنت أصغر إخوتي الست، وكنا ثلاثة من الذكور وثلاثًا من الإناث، هذا بالإضافة إلى أربعة توفوا في سن الطفولة "، وتلقى تعليمه الأوليَّ في الكُتَّاب إلى أن مر والده بأزمة مالية في تجارته، قرر على إثرها أن ينتقل إلى المنصورة في عام ١٩١٣م ويفتح بها محلًا لبيع الأقمشة، وكان المحل ملاصقًا لمسجد الصالح أيوب بشارع السكة الجديدة أمام مبنى البلدية في ذلك الحين، وكان لقرب المسجد الفضل في محافظته على الصلاة منذ الصغر، وهناك التحق العمري بمدرسة الفرير، يقول: " ويظهر أني كنت أخاف المدرسين الرهبان، فلم ألبث بها طويلًا، ثم التحقت بمدرسة الأمريكان، ولكن لأن المدرسة كانت ترغبنا في الدخول إلى الكنيسة للمشاركة في الصلاة، ولما كنت من عائلة مسلمة متدينة فقد

رأى والدي أن أتركها وأن ألتحق بما يشبه مدرسة الابتدائية الأزهرية الآن" [١].

ثم التحق العمري - وهو في التاسعة من عمره - بمدرسة الرشاد ثم بالمدرسة الثانوية الأميرية بالقسم الأدبي، وبعد أن حصل على البكالوريا (شهادة إتمام الدراسة الثانوية) أراد الالتحاق بمدرسة المعلمين؛ فقد كانت الدراسة بها بالمجان، بل كانوا يصرفون للطالب ثلاثة جنيهات شهريًا وذلك لتشجيع الطلبة على الالتحاق بها، ولكن مدير المدرسة وجده صغير الحجم ولا يليق أن يكون مدرسًا؛ فرسب في كشف الهيئة، فقدم طلبًا للالتحاق بمدرسة التجارة، وقد كانت مصروفاتها اثني عشر جنيهًا في العام، وتخرج في الكلية عام ١٩٢٩م، وكان ترتيبه الرابع على دفعته (عدد الدفعة ٤٧ طالب) [٢].

وبعد تخرجه عمل في مصلحة السكك الحديدية في وظيفة مفتش حسابات، ولكنه لم يبق بها إلا مدة شهرين؛ بسب التحاقه في بعثة مصلحة التجارة والصناعة إلى جامعة ليدز بإنجلترا؛ لدراسة الاقتصاد مع التركيز على الإحصاء الاقتصادي، ومكث هناك ثلاث سنوات حتى حصل على بكالوريوس التجارة في ١٩٣٢م بمرتبة الشرف الأولى، وعاد إلى القاهرة ليلتحق بقسم الإحصاء بمصلحة التجارة والصناعة التي أصبحت وزارة التجارة والصناعة فيما بعد وانفصلت عن وزارة المالية ، وفي عام ١٩٣٨م رُشِح من مصلحة العمل لبعثة إلى جنيف للتمرين على جمع وتبويب إحصاءات العمل لمدة عشرة شهور، ومع بداية نذور الحرب العالمية الثانية في مارس ١٩٣٩م اتفقت الحكومة المصرية والبريطانية على تشكيل لجنة مشتركة في وزارة التجارة والصناعة للنظر في احتمالات تموين البلاد في حالة قيام حرب في أوربا وامتدادها إلى البحر المتوسط، فعمل العمري سكرتيرًا لهذة اللجنة؛ وذلك لخبرته بشئون التجارة والصناعة، وإلمامه باللغة الإنجليزية، وتم إنشاء إدارة للتموين بوزارة الصناعة والتجارة التي تحولت بعد ذلك إلى وزارة، وعمل بها العمري عام ١٩٤٢م مديرًا للمكتب الفني مع وزير التموين أحمد باشا حمزة[٣]، ثم عمل بوظيفة مدير إدارة التجارة الخارجية والتعريفات

---

[١] عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي، دار الشروق القاهرة ، ١٩٨٦م ، ص ١٠.

[٢] نفسه: ص ١١.

[٣] أحمد حمزة ١٨٩١-١٩٧٧م سياسي ووزير وفدي بارز، ظل على ولائه للوفد وعانى بسبب هذا الولاء كثيرًا، وكان نموذجًا لرجال الأعمال الناجحين الذين تمسكوا بهويتهم وانحازوا لها، وأعطوا وطنهم عن حب وصدق، ولد أحمد حمزة في مايو ١٨٩١م بقرية طحانوب بالقرب من شبين القناطر في مديرية القليوبية

الجمركية بوزارة التجارة فتعرف من خلالها على الدكتور محمد صلاح الدين[٤].

وفي أوائل عام ١٩٤٧م نقل إلى وزارة المالية وشغل وظيفة مراقب للنقد الأجنبي، وكان أول مصري يشغل هذه الوظيفة، وفي نهاية السنة تم تعيين العمري وكيلًا لوزارة المالية في نوفمبر ١٩٤٧م أثناء

لأسرة عرفت بالتدين والوطنية، وكانت أسرة ثرية ومؤثرة، تلقى تعليمًا مدنيًا متميزًا، وسافر إلى برمنجهام بإنجلترا لدراسة الميكانيك، وأظهر أحمد حمزة نشاطًا اقتصاديًا ناجحًا، ونقل التكنولوجيا وتوظيفها بعد عودته من تعليمه في الخارج، وقد أنشأ مصنعًا للثلج لمحاربة احتكار الأجانب لهذه الصناعة الذي كان متمثلًا في شركة القاهرة، وامتد باستثماراته في عدة مجالات استهدفت الاستثمار في الزراعة، فاستنبت الزهور، وأسس معملًا لتقطير ماء الورد والياسمين، وكان يرسل بعضه لغسل الكعبة المشرفة كل عام، ويضاف إلى هذا دوره في تزويد المسجد النبوي بالكهرباء، وتكريم الملوك والأمراء السعوديين له، وحفاوتهم به عند تأديته الحج والعمرة، وحينما زار الملك عبد العزيز آل سعود مصر في شهر صفر ١٣٦٥هـ - يناير ١٩٤٦م حرص على زيارة أحمد باشا حمزة في منزله بقريته طحانوب بمحافظة القليوبية ، وكان أحمد حمزة باشا من الوزراء الذين عينوا في أثناء وزارة النحاس الخامسة في مايو ١٩٤٢م، حيث شغل وزارة التموين في الأيام الـ١٢ الأخيرة لوزارة النحاس الخامسة، ثم استمر وزيرًا للتموين طيلة وزارة النحاس السادسة (مايو١٩٤٢-أكتوبر ١٩٤٤م) ، وفي وزارة النحاس السابعة تولى أحمد حمزة باشا وزارتين بدأ بالزراعة من يناير/ ١٩٥٠ حتى نوفمبر ١٩٥٠م، ثم عاد إلى تولي وزارة التموين من نوفمبر ١٩٥٠م حتى نهاية عهد الوزارة في يناير ١٩٥٢م، وفي أثناء عهده بوزارة الزراعة شرع أحمد حمزة في تنفيذ خطط جادة لإعمار الصحاري ونشر المراعي، كما وضع سياسات مُثلى لمقاومة الآفات، وأصدر مجلة "لواء الإسلام" (١٩٤٧م)، وكان قد عمل على استمرار صدورها حتى في الفترات التي عانى فيها من مصاعب اقتصادية؛ بسبب القرارات التي واجهها في عهد الثورة، فكان يقتطع من دخله المحدد بإجراءات التأميم ما يمكنه من تمويل طباعتها وإصدارها، ونال أحمد حمزة باشا الباشوية في ٦ مايو ١٩٥١م مع مجموعة وزراء الوفد، ويذكر عبد الجليل العمري لأحمد حمزة باشا أنه لما تولى وزارة التموين نجح في كسر احتكار القمح، وقد أشار عبد الجليل العمري في مذكراته إلى أنه هو أيضًا الذي بدأ الأخذ بسياسة الكوبونات في توزيع الأقمشة، وأنه كافأه من ماله الخاص على قدراته التنظيمية ، وقد توفي أحمد حمزة باشا عام ١٩٧٧م. (طارق بدراوي: أحمد حمزة باشا أول من أضاء الحرم النبوي، أكتوبر ٢٠١٨م، جريدة أبو الهول) .

(٤) محمد صلاح الدين باشا، هو وزير خارجية مصر في حكومة الوفد برئاسة مصطفى النحاس باشا من ١٩٥٠م حتى ١٩٥٢م بعد قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م حُكم عليه بالسجن ١٥ عامًا بتهمة التآمر على نظام الحكم في مصر، وبعد سجنه توسط له الرئيس السوري شكري القوتلي لدى الرئيس جمال عبد الناصر وكذلك السفير التونسي محمد علي الطاهر في مصر. (محمد علي الطاهر، خمسون عامًا في القضايا العربية، دار الريحاني، بيروت ١٩٧٨م، ص٩٣٨) .

وزارة محمود فهمي النقراشي الذي كان رئيسًا للوزارة ووزيرًا لوزارتي الداخلية والمالية، وكانت هذه الوظيفة الباب الذي دخل منه العمري إلى الحياة العامة، وتزوج العمري السيدة عزة كريمة الدكتور سيف الدين خليفة وعزيزة هانم رمزي، ورُزق منها ببنتين وولدين (مي وهانئ ومنى ومحمد)، أقام ثلاثة منهم في الخارج، وعمل الرابع - وهو الأكبر- خبيرًا ماليًا دوليًا بالقاهرة ، وفي ١٩٥٠م ابتعد العمري عن المناصب الحكومية وشغل منصب العضو المنتدب لشركة النيل للحليج، وكانت من الشركات الكبيرة في القطاع الصناعي لحلج القطن وعصر بذروره وتصدير الأقطان، وعرض فؤاد سراج الدين عليه وزارة المالية في النصف الثاني من سنة ١٩٥٠م؛ ولكنه رفض كما رفض الاشتراك في وزارة حسين سري في مايو ١٩٥٢م [٥] ، بينما قبِلَ عرض علي ماهر واشترك في الوزارة في ٧ فبراير ١٩٥٢م بعد حريق القاهرة فعمل وزيرًا للتموين واستمر فيها فقط لمدة ٢٦ يومًا؛ حيث قدمت الوزارة استقالتها في أول مارس ١٩٥٢م [٦].

وبعد قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م تولى وزارة المالية والاقتصاد في الوزرات الآتية :

- وزارة علي ماهر باشا الرابعة في الفترة من ٢٤ يوليو إلى ٧ سبتمبر ١٩٥٢م .
- وزارة محمد نجيب الأولى في الفترة من ٧ سبتمبر ١٩٥٢إلى ١٨ يونية ١٩٥٣م .
- وزارة محمد نجيب الثانية في الفترة من ١٨ يونية ١٩٥٣ إلى ٢٥ فبراير ١٩٥٤م .
- وزارة جمال عبد الناصر الأولى (٢٥ فبراير ١٨/١٩٥٤مارس ١٩٥٤م) .

كانت أول وزارة في عهد الثورة تضم نائبين لرئيس الوزراء أحدهما عسكري وهو قائد الجناح جمال سالم بالإضافة إلى وزارة المواصلات التي كان يتولاها أيضًا، والآخر مدني وهو الدكتور عبد الجليل إبراهيم العمري، ولكن في نطاق محدود (الشئون الاقتصادية) باعتباره خبيرًا في هذا، فأصبح العمري نائبًا لرئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية، والدكتورعلي الجريتلي وزيرًا للمالية والاقتصاد.

---

[٥] العمري : ذكريات اقتصادية ، ص ١١٨.

[٦] فؤاد كرم: النظارات والوزارات المصرية، الجزء الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م ، ص٥٠١ .

- وزارة محمد نجيب الثالثة في الفترة من ٨ مارس ١٩٥٤ إلى ١٧ أبريل ١٩٥٤م، وتولى العمري وزارة المالية والاقتصاد علي الرغم من تقديم استقالته في ٣٦ مارس ١٩٥٤م التي ظلت معلقة إلى ١٧ أبريل ١٩٥٤م[٧].

- مذكرات عبد الجليل العمري

كانت أجلّ خدمة يقدمها السياسي لوطنه بعد أن يغادر منصبه أو يغادره منصبه أن يكتب مذكراته؛ ذلك أنه بعمل كهذا يتيح للباحثين وصناع القرار معًا أن يبحثوا عن مكامن الأخطاء التي وقعت، ومصادر ما تم إنجازه من أمور صائبة، ومن ثم يمضي الوطن من أجل تحقيق أهدافه في خط بياني صاعد، ولا يتطلب الأمر لتحقيق هذه الغاية أن يكون كاتب المذكرات قائدًا «تاريخيًا» أو مسئولًا كبيرًا، فالفائدة تتأتى أيضًا ممن شغلوا أدوارًا متوسطة أو كانت قليلة الأهمية في بنية السلطة السياسية، فأحيانًا ما يرصد هؤلاء ملاحظات عميقة الدلالة رغم ما قد يبدو للوهلة الأولى من صغر شأنها، وتزداد أهمية هذا الأمر عندما ندرك أن القادة «التاريخيين» لا يجدون عادة الوقت الكافي لكتابة مذكراتهم ناهيك عن أنهم يفتقدون ملكة الكتابة أصلًا، فضلًا عن الهاجس الذي ينتابهم بشأن موقعهم من التاريخ والتوقيت الملائم لنشر ما يكتبون في بلاد يبقى الحكام فيها على كراسيهم عقودًا من الزمن.

ولا يقلل من أهمية مذكرات الساسة والزعماء أن تكون بها هَنَات أو سقطات تتعلق بدقة الوقائع أو مبالغات في أدوار كاتبيها، فالمهم أن نكون بصدد وثيقة تمثل معطى جديدًا في النقاش العلمي حول موضوع ما، وهي بهذا المعنى تقبل النقد والدحض.

من هنا كان الاهتمام بمذكرات عبد الجليل العمري التي تحمل عنوان: **" ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي"** والتى دون فيها تقييمه لمسار الثورة ودوره في هذا المسار، وبخاصة السنوات من ١٩٥٢إلى ١٩٥٤م، وتنتمي هذه الذكريات إلى فئة المذكرات التي لا تقوم على تسجيل دقيق للوقائع وتقييمها أولًا بأول، وتمثل هذه الذكريات نافذة يمكن الإطلال منها على ثورة يوليو؛ إذ توفر رؤية بانورامية لها ولكنها - رغم أهميتها - كانت تمثل رؤية من منظور معين ، ومن ثَمَّ كانت ذكرياته مفيدة للغاية في معرفة تفاعلات الذراع المدنية التي استعانت بها الثورة في شهورها الأولى، وأقصد الوزارة **(موقف الوزراء المدنيين من الثورة بصفة عامة)**، وبدرجة أقل العلاقة بين هذه الذراع والذراع العسكرية

[٧] يواقيم رزق: الوزارات المصرية، الجزء الثاني، ١٩٥٣-١٩٦١م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م، ص٢٦ وما بعدها .

الأصيلة للثورة (أي **العلاقة بين مجلس قيادة الثورة ووزارة علي ماهر وبين المجلس ووزارة نجيب**)، غير أن فائدتها كانت في حدها الأدنى في الحكم على الخط الإستراتيجي للثورة واستشراف مستقبلها.

سَجَّلَ العمري ذكرياته عن الثورة بطريقة سردية، ولا أقصد بهذا أنها تخلو من التحليل، ولكنها كانت تتبع النهج التسلسلي التقليدي، فتنتقل من حدث داخلي إلى خارجي على سبيل المثال طالما أن هذا هو السياق الزمني للأحداث، وهو منهج يعيب الباحث والمؤرخ، ولكنه لا يعيب بالضرورة كاتب المذكرات الذي يكفيه أن يقدم شهادته بأقصى درجات الموضوعية، وإن سبَّبَ ذلك قدرًا من الإرباك والتشتت لقارئه؛ إذ اختار أن تأتي هذه الشهادة على النحو الذي دوَّنها به والذي يشبه كثيرًا نهج مؤرخ كبير كعبد الرحمن الرافعي .

وقد دون عبد الجليل العمري مذكراته بعد سنوات من انتهاء دوره في ثورة يوليو، ومن ثَمَّ فإن مخاطر الذاكرة البشرية المعرضة للخطأ تبدو في حدها الأدنى، وقد قارنتُ بعض الوقائع التي أوردها العمري في ذكرياته بما ورد في أكثر مذكرات أعضاء مجلس قيادة الثورة دقةً، وهي مذكرات عبد اللطيف البغدادي، وإن كان قد أورد الوقائع التي شارك فيها بدرجة كبيرة من التفصيل، وهي مفيدة في كل الأحوال بوصفه الشاهد الرئيس عليها، وهكذا يمكن الانتهاء إلى صدق الوقائع الواردة في الذكريات.

وفي هذه الفترة عمل مع الثوار كثير من وزراء العهد الملكي سواء أكانوا في وزارة علي ماهر الأخيرة أم في وزارة محمد نجيب الأولى ولكن الوزير الوحيد من هؤلاء الذي استمر بعد إعلان الجمهورية وكان قد تولى الوزارة قبل قيام الثورة أيضًا هو الدكتور عبد الجليل العمري ولا شك أن هناك من العوامل البارزة وغير البارزة في شخصية صاحب هذه المذكرات ما أتاح له التوافق مع الثوريين ومع التكنوقراطيين الآخرين الذين توافقوا مع الثورة، ولكن الأمر لم يستمر طويلًا؛ فقد افترق العمري عن الثورة وافترقت عنه، ومع هذا يظل الرجل بمنزلة صاحب المقام الأرفع بين كل وزراء الثورة؛ لأنه وصل - ومبكرًا جدًّا - إلى ما وصل إليه بكفاءته وحسب، ثم إنه ترك كل المناصب الرفيعة بإرادته حفاظًا منه على كرامته وفكره وعقيدته.

يشير عبد الجليل العمري في تقديمه لمذكراته إلى قصورها عن أن تحيط بكثير من الأحداث السياسية المهمة التي شهدتها السنوات التي لم يكن مطلعًا فيها على مجريات الأمور بالقدر الكافي، فيقول: « تقتصر هذه الذكريات التي يحويها الجزء الأول من هذا الكتيب على أحداث الفترات التي عشتها شخصيًا، أو كنت فيها أحد واضعي القرار، حتى لا يكون فيها ما هو منقول من كتابات الآخرين، أو ما هو مسموع تتناوله

الألسن، ويعلم الله مدى صحته، وقد راعيت هذا بصفة خاصة في الفترة ما بعد ثورة ١٩٥٢م، فالأحداث التي عايشتها هي ما وقع ما بين يوليو ١٩٥٢م وأبريل ١٩٥٤م إبان المدة التي اشتغلت فيها وزيرًا للمالية، ثم بعد ذلك مدة اشتغالي محافظًا للبنك الأهلي المصري - البنك المركزي آنذاك - بين نوفمبر ١٩٥٧م وفبراير١٩٦٠م، وبذلك جاءت المذكرات مختصرة وقاصرة؛ لأن الأحداث التي وقعت إبان السنوات ١٩٥٤-١٩٥٧م وإبان السنوات التي تلت ١٩٦٠م كانت أحداثًا جسامًا، منها: انفراد الرئيس عبد الناصر بالسلطة، وتأميم قناة السويس، وحرب ١٩٥٦م، ثم فترة التأميمات وأثرها البالغ على الاقتصاد المصري، وكذلك حرب ١٩٦٧م، وحرب ١٩٧٣م وما تلاها من انفتاح اقتصادي ما زلنا نجادل في مزاياه ومساوئه، فهذه كلها أحداث جسام كان لها أثرها على شخصيات المسرح المصري، كما كان لهذه الشخصيات أثر على الأحداث، ولكني مع الأسف لم أعش فيها قريبًا من واضعي القرار لاختلافي معهم، ولذلك لم أجد ما يبرر الدخول فيها لأني إما أن أكون ناقلًا لما قاله الآخرون أو مرددًا للشائعات التي دارت حولها ولتحاليل المحللين الآخرين لهذه الأحداث ».[٨]

ومع ذلك تبقى ذكريات العمري عن الثورة وثيقة ضرورية لكل مهتم بتاريخ مصر المعاصر عامة وتقييم ثورة يوليو خاصة، فقد أتت بمنظور للثورة يتسق واتساع النافذة التي نظر منها صاحبها إلى تلك الثورة، وإذا كانت الذكريات لم تحملْ مفاجآت مدوية أو تضف جديدًا جذريًا إلى ما سبقها فإنها على الرغم من ذلك كانت حافلة بتفاصيل مفيدة للغاية عن الإصلاح الزراعي والسد العالي والتأميم ومصادرة أملاك أسرة محمد علي.

- عبد الجليل العمري وثورة يوليو

تعد ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م نقطة تحول جوهريَّة في التاريخ المصري، وقد حظيت بتأييد شعبي جارف ، إذ بعد نجاح حركة الجيش يوم ٢٣ يوليو ١٩٥٢م وفي اليوم نفسه تم تكليف علي ماهر باشا بتشكيل الوزارة، فأجرى اتصالات ومشاورات لتشكيلها؛ واتصل بعبد الجليل العمري ليعمل معه وزيرًا للمالية، وتم اللقاء بينهما في مقر مجلس الوزراء بالإسكندرية، [٩]. وذهبو جميعًا إلى قصر المنتزه حيث سيتم

---

[٨] عبد الجليل العمري: ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي، دار الشروق ١٩٨٦م ، ص ١٤ .

[٩] السابق: ص٦٥ .

حلف اليمين أمام الملك، وفي القصر كان الملك ومن معه في حالة حزن شديد، وحينما انفضت المراسم رجع الجميع إلى بولكلي حيث اجتمع مجلس الوزراء، ومن الموضوعات التي أثارها عبد الجليل العمري في تلك الجلسة موقف الحكومة الجديدة من الملك، ولكن علي ماهر والمجلس لم يتخذوا قرارًا بشأنه، وبعد أن انفض الاجتماع تحدث علي ماهرعلى انفراد مع العمري وأقنعه الأولُ بأنه سيتولي قيادة الملك وإصلاحه؛ وذلك نظرًا للعلاقة القوية بين ماهر والملك، ولكن مجلس قيادة الثورة،(١٠) اتخذ قرارًا بعزل فاروق، واختار مجلس الوزراء بالاتفاق مع مجلس قيادة الثورة الأوصياء على العرش، وفي ذلك الوقت عمل العمري على وضع مشروع الميزانية، وبدأ يتعرف على ضباط مجلس الثورة وتقابل مع بعضهم في مكتب رئيس الوزراء في النصف الثاني من أغسطس ١٩٥٢م، من بينهم محمد نجيب، وعبد الناصر، وجمال سالم وعبد اللطيف البغدادي، وكان اللقاء في شأن الزيادة على ضريبة الدخان وما تبع ذلك من زيادة سعر علبة السجائر"٢٠ سيجارة" قرشًا واحدًا وفوجئ بهم يطالبونه بإصرار بإزالة هذه الزيادة والعودة بالسعر إلى ما كان عليه من قبل؛ بدعوى أن سياسة الضرائب غير المباشرة كالضريبة الجمركية على سلعة يستهلكها الكثيرون من جمهور الشعب لا تتماشى مع ما قامت عليه الثورة من الرغبة في استبعاده ، ويبدو أن ضباط الثورة سبق أن أثاروا الموضوع مع رئيس الوزراء عقب صدور الموازنة العامة مباشرة، حيث إن علي ماهر - بحسب المذكرات - تكلم عنه في اجتماع مجلس الوزراء في اليوم السابق لاجتماعه بمجموعة الضباط بمكتبه، ولكن ذلك كان بصيغة العموم، على شاكلة وجود شكوى عامة من زيادة أسعار السجائر، وسأل العمري عما إذا كان من المستطاع إلغاء الزيادة في ضرائب الدخان، فكانت إجابته تتلخص في أن الضرائب الجمركية من المسائل الحساسة جدًا في سوق التجارة والمال، وأن فرضها وإلغاءها بعد ذلك مباشرة، يدل دلالة واضحة على ضعف سياسة الحكومة، في الوقت الذي ستجلب فيه هذه الزيادة للخزانة العامة خمسة ملايين جنيه، وهو مبلغ لا يستهان به في ذلك الوقت؛ حيث كانت جملة إيرادات الدولة لاتتجاوز الـ٢٢٠ مليون جنيه ، على حد قول العمري (١١).

(١٠) لمزيد من التفاصيل عن مجلس قيادة الثورة وتكوينه وانتماءاته راجع: أحمد عطية الله: ليلة ٢٣ يوليه ، مكتبة النهضة العربية، ط١ ،١٩٨٢م .

(١١) ينظر : عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية، ص٦٥ .

«... وفي اللقاء مع مجموعة الضباط كرر العمري هذا الكلام وذكر أنه في الكثير من البلاد المتقدمة والتي تتجه اتجاهًا اشتراكيًا ما زالت الضرائب غير المباشرة تمثل جزءًا مهمًا من إيرادات الدولة».

وعندما تبين للعمري عدم اقتناعهم أشار عليهم بأنه في أمثال هذه الحالات التي يقع فيها خلاف بين وزير المالية ومجلس الوزراء أو مجلس السيادة؛ على وزير المالية أن يستقيل ليفسح المجال لشخص آخر تكون له سياسة مغايرة، خاصة وأن تدبير خمسة ملايين من الجنيهات عن طريق الضرائب المباشرة أمر صعب المنال، ولكن سرعان ما وجدت آراء العمري طريقها للسيطرة على فكر قادة الثورة من الضباط، حتى إنهم بعد عام واحد بدءوا يطالبونه بالعمل على تكرار الطريقة نفسها ، فعندما حان وقت تحضير الموازنة العامة (١٩٥٣ – ١٩٥٤م) - وكان الحال قد تغير فأصبح محمد نجيب رئيسًا للوزارة مع كونه رئيسًا لمجلس قيادة الثورة وكان هذا المجلس قد أخذ سلطة السيادة - كان واجبًا على وزير المالية أن يعرض الخطوط العريضة لمشروع الميزانية الجديدة على مجلس قيادة الثورة قبل عرضها على مجلس الوزراء؛ لإقرارها واستصدار القوانين الخاصة بتنفيذها، فلما عرض العمري الخطوط العريضة وكان من بينها خفض وزن رغيف العيش جرامات معدودات ثار غالبية أعضاء المجلس، فقال العمري« بأن الإبقاء على وزن الرغيف سيستتبع أولًا زيادة في بند نفقات الدعم الذي كان في ذلك الوقت حوالي مليونين من الجنيهات، وكان الدعم أصلًا غير مقبول من الناحية الاقتصادية؛ لأنه يخل بصرح الكيان الاقتصادي، وثانيًا أن الموازنة العامة ستظهر وبها عجز يكاد يصل لخمسة ملايين من الجنيهات، وهنا اقترح أحد الأعضاء زيادة سعر علبة السجائر قرشًا كما حدث في العام الماضي »[١٢].

وفي ذلك الوقت تقدم إسماعيل القباني[١٣] وزير التعليم بخطة لإصلاح حال التعليم إلى المجلس المشترك عام ١٩٥٣م وكانت تدور حول

---

[١٢] عبد الجليل العمري: ذكريات اقتصادية ، ص٦٦ .

[١٣] إسماعيل محمود القباني (١٨٩٨ – ١٩٦٣م) عالم تربوي وسيكولوجي مصري كبير، ولد في أسيوط، والتحق بمدرسة المعلمين العليا بعد تعليمه الابتدائي والثانوي، وتخرج عام ١٩١٧م، وحصل الأستاذ إسماعيل القباني على بكالوريوس في علوم التربية من جامعة لندن (١٩٢٦م)، وهو مؤسس الجمعية المصرية للدراسات النفسية، ووزير المعارف في مصر (١٩٥٢ - ١٩٥٤م)، اهتم بالتربية التجريبية وعلم النفس، وبدراسة الذكاء بالذات، وعمل له أكثر من اختبار وشارك في مجالات التربية والخدمة الاجتماعية، وأسهم في تأسيس كلية التربية فى جامعة عين شمس، وفي فتح عيادة نفسية فيها، وأصدر جورنال " التربية "، وكوَّنَ

الاهتمام بتوجيه الطلاب إلى التعليم الفني بعد مرحلة الابتدائية، وبذلك يقل العدد الذي يدخل لدراسات الثانوية العامة فالجامعة، مع فارق أن القباني كان يصر على تحديد عدد الطلاب الذين يُسمَح لهم بدخول الجامعة بحيث يتناسب مع الطلب على خريجي الجامعة حتى يتم تفادي حالة البطالة المقنعة، وقد اقتنع أعضاء المجلس المشترك بما طرحه القباني ولكن فجأة خرج القباني من الوزارة ، وبعد استبعاد القباني اتجهت السياسة التعليمية وجهة أخرى خلت من توجيه الطلاب إلى التعليم الفني وفتحت الجامعات أبوابها على مصراعيها، وأعلنت الحكومة مجانية التعليم في كل مراحله، وأدى ذلك إلى فوضى في التعليم، وتم تخريج أعداد كبيرة من الجامعات لا يحتاجها سوق العمل.

- العمري وقانون الإصلاح الزراعي

صدر قانون الإصلاح الزراعي في ٩ سبتمبر ١٩٥٢م[١] ولم يكن مشروع القانون محل موافقة جماعية من مجلس قيادة الثورة، واعترض

" رابطة خريجي معاهد التربية"، واهتم الأستاذ إسماعيل القباني بالمباني المدرسية وهو الذي أنشأ مؤسسة أبنية التعليم الشهيرة (قانون ٣٤٣/ ١٩٥٢ م)، له مؤلفات كثيرة في التربية مثل (دراسات في مسائل التعليم) (١٩٥١)، و (قياس الذكاء) و (التربية والنشاط)، وعلم سيكولوجيين وتربويين كثيرين في مصر تتلمذوا على يديه، وتولي الأستاذ إسماعيل القباني منصب وزير المعارف (التربية والتعليم) في الفترة ما بين ٩ سبتمبر ١٩٥٢م و١٣ يناير ١٩٥٤م ، أي ما يقرب من سبعة عشر شهرًا، وكان ذلك في مستهل عهد ثورة يوليو ١٩٥٢م ، وكانت استقالته مضرب المثل في احترام الذات والحفاظ على الكرامة... لمزيد من التفاصيل عن إسماعيل القباني، راجع : محمود مصطفي: من أعلام التربية إسماعيل القباني ١٨٩٨- ١٩٦٣م، حولية كلية التربية - جامعة قطر- السنة العاشرة - العدد العاشر

[١] بدأت فكرة تحديد الملكية الفردية للأرض الزراعية في مصر مع الحركة الشيوعية الشيوعية في عشرينيات القرن العشرين؛ لأن ملاك الأرض سيطروا على الحياة الاقتصادية والاجتماعية منذ استقرت هذه الملكية الفردية بفعل «قانون فك الزمام» في عام ١٨٩٩م، الذي قضى بنقل ملكية الدولة للأرض الزراعية إلى كل من يضع يده على أرض أيًا كانت مساحتها بشرط دفع الضريبة المقررة، ومن هنا نشأت طبقة كبار ملاك الأراضي الزراعية الذين سيطروا على الحياة العامة في مصر سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، وآية ذلك أن قانون الانتخاب للبرلمان الذي صدر في أعقاب صدور دستور ١٩٢٣م نص على أن من يرشح نفسه لمجلس النواب يكون ممن يدفعون ١٥٠ جنيهًا ضريبة أطيان زراعية سنويًا، أي أن يكون ممن يملكون ٣٠٠ فدان كحد أدنى؛ لأن الضريبة كانت ٥٠ قرشًا على الفدان الواحد آنذاك، مما يفسر سيطرة كبار الملاك على السلطة التشريعية والحيلولة دون صدور قوانين لإصلاح الأحوال الاجتماعية الطبقية في مصر . انظر : فاطمة علم الدين عبد الواحد: التطورات الاجتماعية في الريف المصري قبل ثورة ١٩١٩م، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٤م ، ص ١٧٦؛ ومحمد مدحت

عليه محمد نجيب في البداية ثم وافق بلا تردد، وعرض جمال سالم صيغته على الدكتور عبد الرازق السنهوري وسليمان حافظ، وشكل السنهوري لجنة برئاسته حتى أنجزته".. أما عن موقف علي ماهر رئيس الوزراء فإن مجلس القيادة عرضه عليه فوافق من حيث المبدأ، لكنه لم يعرضه على مجلس الوزراء لما قوبل به من معارضة الإقطاعيين وتأرجحت فكرة ماهر في الضريبة التصاعدية، وعُقد لذلك مؤتمر برئاسة مجلس الوزراء حضره محمد نجيب وجمال سالم وصلاح سالم وعبد الجليل العمري وعبد الرازق السنهوري، وعضو مجلس الوصاية بهي الدين بركات ورشاد مهنا، وسليمان حافظ وراشد البراوي، ووقف فى جانب الضريبة التصاعدية عضوا مجلس الوصاية فقط، ثم أعلن «ماهر» إذعانه لقرار الأغلبية، وعند مناقشة الحد الأعلى للملكية كان هناك اتجاه عند «ماهر» لرفعه إلى خمسمائة فدان، ولكن الإحصاءات أثبتت أنهم لا يزيدون على ٨٠٠ مالك إلى جانب اتساع الرقعة، بينما يبلغ الذين يملكون أكثر من ٢٠٠ فدان حوالي ٢١٠ ملاك[١].

ويكشف العمري عن أن الضريبة التصاعدية كانت مرفوضة أصلًا من الضباط؛ لأنهم خشوا أن يستمر أصحاب الأملاك الكبيرة في الإبقاء على ملكيتهم حتي ولو اضطروا إلى دفع ضرائب باهظة على أمل منهم أن يتمكنوا بعد فترة وجيزة من القيام بحركة مضادة وعزل مجموعة الضباط، وكان تعبير جمال سالم في إحدى اللجان التي كانت تجتمع في وزارة المالية عن رغبتهم في حماية ظهورهم تعبيرًا صادقًا عما يخالج نفوس مجموعة الضباط من مخاوف، ويكشف «حمروش» أن "ماهر" انحاز إلى الإقطاعيين الذين شكلوا رابطة، فعمد إلى التمهل والمراوغة

مصطفي: الإصلاح الزراعي وفقراء الفلاحين، رؤية للنشر والتوزيع، ٢٠١٤م، ص ١٨؛ وسيد مرعي: الإصلاح الزراعي ومشكلة السكان في القطر المصري ، دار الكتب المصرية القاهرة ، ١٩٦٣م ؛ ومحمود عبد الفضيل: التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الريف المصرى (١٩٥٢-١٩٧٠م) ، دراسة في تطور المسألة الزراعية في مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨م ؛ وعلي بركات: تطور الملكية الزراعية في مصر وأثره على الحركة السياسية ١٨١٣-١٩١٤م، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٧م؛ وجابريل باير: تاريخ الملكية الزراعية في مصر الحديثة ١٨٠٠-١٩٥٠م، ترجمة عطيات محمود جاد، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ١٩٨٨م.

[١] لمزيد من التفاصيل راجع: سيد مرعي: الإصلاح الزراعي ومشكلة السكان في القطر المصري، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٦٣م، ص ١٠٦، ومحمود عبد الفضيل: التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الريف المصري: (١٩٥٢-١٩٧٠م) دراسة في تطور المسألة الزراعية في مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٨م ، ص٢٩ .

حتى خرج من رئاسة الوزارة، ورأسها محمد نجيب فأصدر القانون مع اختلافه بعض الشيء عن قانون «البراوي وأحمد فؤاد»؛ لأن «عبد الجليل العمري أصر على زيادة الحد الأقصى للملكية إلى ١٠٠ فدان تخصص للأبناء مع حق المالك في التصرف بالبيع، وكان ذلك شرطًا لدخوله وزارة «نجيب»، وقدر القانون ثمن الفدان من الأرض المستولى عليها بعشرة أضعاف القيمة الإيجارية، وقدرت القيمة الإيجارية بسبعة أمثال الضريبة على الفدان، وأجاز للمالك خمس سنوات أن يتصرف بنقل ملكية ما لم تستول عليه الحكومة من أطيانه الزائدة على مائتي فدان إلى صغار الزراع الذين تكون حرفتهم الزراعة، ولا يزيد ما يملكه كل منهم على عشرة أفدنة "[١].

وعن موقف الثورة من النظم الاقتصادية نجد أن المجلس المشترك الذي كان مكونًا من أعضاء مجلس قيادة الثورة ومجلس الوزراء المدنيين قد جرت به مناقشات حول هذا الأمر؛ إذ إنه ناقش موضوعات رئيسة تبين منها اتجاهات بعض أعضاء مجموعة الضباط أو عدم وجود اتجاهات محددة للمجموعة، فقد صرح خالد محيي الدين - وهو عضو بمجلس قيادة الثورة - لإحدى المجلات بأنه لا يرى سببًا في ترك ودائع البنوك دون استغلالها استغلالًا حقيقيًا في المشروعات التي تحتاجها البلاد، وإذا كان أصحابها يحجمون عن استثمارها فالدولة كفيلة بتحقيق ذلك الاستثمار... وقد كان لهذا التصريح دوي في سوق المال فأخذ بعض المودعين يفكرون في سحب ودائعهم من البنوك، بل قام بعضهم بسحبها فعلًا، وقد اعترض العمري على هذا التصريح في المجلس المشترك؛ فنهض جمال عبد الناصر مستنكرًا عليه إن كان سيحجر على أعضاء مجلس قيادة الثورة في إبداء رأيهم، فرد عليه العمري ردًا منطقيًا مفاده أن أي تصريح من أحد أعضاء مجلس قيادة الثورة أو من أحد الوزراء يحمل معنى خاصًا؛ سيفسره الجمهور على أنه رأي الحكومة، أو على الأقل سيظن أن هناك اتجاهًا في الحكومة نحو تنفيذ مثل هذا الرأي، وذكر أنه يتكلم هنا بصفة خاصة عن التصريحات التي تمس النواحي المالية والاقتصادية عمومًا، فكيف الحال بالتصريحات التي تمس ودائع المودعين في البنوك مع احتمال قيام الحكومة بوضع يدها عليها وتوجيهها الوجهة التي ترضاها؟! فضلًا عن أن رأس المال

[١] أحمد حمروش: قصة ثورة يوليو، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،١٩٧٧م ص١٤٢ .

بطبيعته جبان؛ فإذا ما أحس أن هناك احتمالًا للاستيلاء عليه أو تأميمه سارع إلى الهروب. [١].

وقد عرض العمري بأسلوب علمي مبسط للنظم الاقتصادية في العالم بين رأسمالية واشتراكية ومشتركة على أعضاء مجلس قيادة الثورة مشيرًا إلى الرغبة الملحة عند هؤلاء في تجاوز مثل هذه النظم من أجل الوصول إلى وسيلة أسرع لتحقيق الأهداف، وتساءل جمال عبد الناصر: ولماذا لا يكون لنا نظام مصري نفصله وفق ظروفنا؟ فأجاب العمري بأن علينا أن نقرر ما إذا كنا نسير وفقًا لنظام حماية الملكية الفردية لأدوات الإنتاج وهو ما يُطلق عليه النظام الاشتراكي، وبين هذين النظامين يمكن أن تقوم نظم وسطٌ تجمع بين حق الفرد في تملك أدوات الإنتاج في بعض الأنشطة الاقتصادية ولكن تحرم عليه ملكية أدوات الإنتاج في الأنشطة الأخرى ، فمثلًا يمكن أن يقوم نظام يعطي للفرد حق تملك الأرض وزراعتها وتوزيع منتجاتها وحق تملك أدوات الإنتاج فى الأنشطة التي تحتاج إلى خدمة فردية كالفنادق مثلًا أو محلات بيع البضائع بالقطاعي للمستهلك النهائي، ولكن تحتفظ الدولة بملكية أدوات الإنتاج في الصناعة عمومًا أو في الصناعات الرئيسة، وفي بعض النظم المشتركة قد تبيح الدولة تملك الأفراد لبعض الصناعات الفردية، ولكنها تُبقِي دائمًا على الصناعات الرئيسة، أما أن نقول بأننا سنتبع نظامًا مصريًا نغير ونعدل فيه حسب هوانا وحسب الملابسات والظروف، أو بمعنى آخر سنجمع بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي مع حق الحكومة في الانتقال من نظام إلى نظام حسبما يروق لها؛ فإن هذا سيؤدي إلى فوضى اقتصادية محققة... وذكرعندئذ التشبيه العام القائل بأن التي ترقص على السلالم لا يراها الناس - لا مَن هم بالأعلى ولا مَن هم بالأسفل - وهي بهذا لا تجني شيئًا.

ويعترف العمري بأنه كان يتمنى على مجلس قيادة الثورة أو المجلس المشترك أن يأخذ بفكرة اتباع النظام الهندي في إدارة الاقتصاد مع احترام النظام وعدم التبديل فيه ، ولهذا مثَّلَ لهم في حديثه بالهند وهي إحدى البلاد التي اتبعت - بنجاح ملحوظ - نظام الاقتصاد المشترك، فقد أخذت بنظام القطاع العام الذي يتولى الصناعات الكبرى والأساسية، وفي الوقت نفسه حافظت على القطاع الخاص، بل وشجعته على النمو وتركت له الأنشطة الاقتصادية الأخرى يبني فيها ويشيد في حدود القوانين العامة وحافظت على حرية تملكه لأدوات الإنتاج في تلك القطاعات، وهي منذ أن أرست هذه القواعد والأسس التي يعمل في حدودها كل من القطاعين

[١] ينظر : عبد الجليل العمري: ذكريات اقتصادية، ص٢٩.

لم تبدل ولم تغير فيها فاطمأن كلٌ في عمله ، وانتهى العمري إلى أن النظام الهندى هو ما يحسن أن ندرسه جيدًا أو نقتفي أثره إن كان النظام المشترك هو ما يتقرر اتباعه[١] .

ويقدم العمري نموذجًا بارزًا للتضارب في المجال الاقتصادي ، ففي معالجة مشكلة واحدة نرى أننا أخذنا خطًا اشتراكيًا يُلزم الحكومة بتشغيل جميع القادرين، دون أن نسير على الخط الاشتراكي نفسه من ناحية حق الدولة في توجيه الأفراد وتحديد نوعيات دراساتهم وتدريبهم وفقًا لما هو مطلوب لنواحي الإنتاج المختلفة، بل تركنا للأفراد حرية اختيار التعليم حتى الجامعة، وكانت النتيجة الحتمية هي ما نراه اليوم من فوضى في العمالة؛ فعشرات الألوف تخرج من كليات الجامعات زيادة عن المطلوب في حين أن العمالة الحرفية بل واليدوية ينقصها الأيدي العاملة ، وترتب على هذا ما نشاهده من اختلال في مستوى الأجور، فالذي صرفت عليه الدولة مبالغ طائلة حتى التخرج من الكليات يتقاضى عند بدء تعيينه أقل من العامل اليدوي أو العامل الحرفي عند بدء تشغيله[٢].

وكان العمري يثق ثقة تامة في الشعب المصري، وقدرة هذا الشعب ورغبته في مواكبة الإصلاح الاقتصادي وتحمل نتائجه القاسية إذا ما أحس بضرورة هذه التضحيات، وأن الحاكمين يشاركونه فيها، حيث قال: «... كنت في أحد أيام صيف ١٩٥٤م بعد أن استقلتُ من وزارة المالية في مكتب بريد سيدي بشر لأسجل خطابًا .. ولما قرأ موظف المكتب المختص اسم المرسل سألنى إن كنتُ أنا شخصيًا مرسل الخطاب وتساءل إن كنت أنا وزير المالية السابق، فلما أجبته بالإيجاب؛ قال: إنك حملتنا تضحيات كثيرة: أوقفت العلاوات والترقيات، ورفعت أسعار السجائر، وخَفّضت وزن الرغيف، ومع ذلك تحملناها راضين؛ لأننا كنا نفهم الأسباب، ولأننا كنا نرى حكومة البلاد تقتصد في نفقاتها، ولا تهتم بالمظاهر المكلفة، وكان الوزراء يقبلون خفض مرتباتهم ويدفعون قيمة استهلاك السيارات الحكومية التي خُصصت لركوبهم ... هذا مثل صغير ولكنه ذو دلالة كبيرة على مبلغ استعداد هذا الشعب لقبول التضحيات إن هو اقتنع بضرورتها وتبين له أنها تشمل الجميع حاكمين ومحكومين، ولا شك أن القدوة الحسنة التي يُقدمها المسئولون هي أكبر مُحفّز لجميع طبقات الشعب أن تتبع - عن رضا - خطواتهم، وتقبل - عن قناعة - تقديم

---

[١] عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية، ص ٣٠ .

[٢] السابق: ص ٣٢ .

التضحيات التي تتطلبها المصلحة العليا للبلاد، ومصلحة البلاد قطعًا في حاجة إلى تضحيات الجميع[١].

- العمري والسد العالي

كان مشروع السد العالي واحدًا من أهم المشاريع التي خططت ثورة يوليو ١٩٥٢م لتنفيذها؛ لما له من جدوى اقتصادية، ففي أواخر سبتمبر ١٩٥٣م أرسل جمال عبد الناصر وزير المالية عبد الجليل العمري إلى الولايات المتحدة الأمريكية؛ لاستطلاع الموقف على الطبيعة والتعرف على كم المساعدات التي يمكن أن تقدمها الولايات المتحدة لمصر، وقد أجرى العمري كثيرًا من المباحثات مع المستر هامفري والمستر هنري بايرود ومع مجموعة من المختصين بالشئون الخارجية والاقتصادية ورجال المالية والمساعدات الخارجية والبنك الدولي بوزارة الخارجية، وقد تبين لعبد الجليل أثناء تلك الاجتماعات حسن استعداد المسئولين الأمريكيين من ناحية مد مصر بالمساعدات الاقتصادية والفنية وتمييزها في المعاملة، إلى جانب الرغبة في أن تحصل على مساعدة من البنك الدولي لإنشاء السد العالي متى تمت الدراسات الفنية الخاصة به لكنَّ عبد الجليل العمري لمس أن تقديم هذه المساعدات لن يتم إلا بعد الوصول إلى اتفاق بين مصر وبريطانيا بخصوص قاعدة السويس[٢].

- عبد الجليل العمري ومصادرة أملاك أسرة محمد علي

لعب عبد الجليل دورًا محوريًا من خلال منصبه وزيرًا للمالية والاقتصاد في مصادرة أملاك الملك فاروق وأسرة محمد علي؛ فبعد خلع الملك فاروق عن العرش في ٢٦ يوليو١٩٥٢م[٣] تولى مجلس قيادة الثورة إدارة شئون البلاد حتى تم إلغاء النظام الملكي في البلاد وإعلان قيام الجمهورية، وفي تلك الفترة تقرر مصادرة أملاك الملك فاروق وأسرته، وكان لوزارة المالية والاقتصاد بقيادة عبد الجليل العمري دور محوري في ذلك ، فبعد تنازل فاروق عن العرش بدأت الثورة بوضع الحراسة على أموال الملك السابق، فصدر القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٥٢م الذي حظر على الملك فاروق أن يُدير أمواله الثابتة والمنقولة الموجودة بالأراضي المصرية سواء كانت مملوكة له أو موقوفة مشمولة

---

(١) عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية، ص ٤٠ وما بعدها .

(2) Brown Carl. International Politics and the Middle East, New York 1984,p.148.

(٣) جلال علوبة ،(مذكرات) الملك وأمير البحر ، مطابع ماكس جروب ،١٩٩٨م ص١١٠ وما بعدها.

بنظره أو بنظر الخاصة الملكية، وليس له أن يتصرّف في هذه الأموال وتوضع تحت الحراسة[١].

وقرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٥ أغسطس سنة ١٩٥٢م تعيين أحمد خشبة[٢] وحسين فهمي حارسين على أموال الملك السابق وتقرر إجراء جرد شامل للقصور الملكية، وقد بدأت عملية جرد القصور الملكية السابقة في ١٩٥٢/٧/٣٠م بقرار وزاري أصدره وزير المالية والاقتصاد عبد الجليل العمري برقم (٦) ملف وزارة المالية والاقتصاد رقم ع ٩٥-٤/٣٦ بتشكيل لجان لجرد محتويات السرايات والقصور الملكية، كما أرسل وزير المالية كتابًا إلى وزير القصر برقم ٩٥-٦/٣٦ في ١٩٥٣/٣/٣١م مضمونه أن مدير مكتب القائد العام للشئون الفنية هو المرخص بالصرف والمشرف العام على لجان جرد القصور، وكانت هذه اللجان تعمل تحت إشراف المكتب الفنى بمجلس قيادة الثورة[٣].

وتعد عملية جرد مقتنيات القصور الملكية ومصادرة أموال أسرة محمد علي هي الأولى من نوعها في تاريخ مصر، ولم يكن الهدف منها تحصيل ما في منازل الأسرة الملكية من أموال وتحف ومجوهرات، ولكن كان الهدف هو الحصول على الأراضي الزراعية والإقطاعيات الشاسعة والقصور والعمارات والأسهم والسندات والوثائق الموجودة بالبنوك لتشكل حصيلة كبرى تساعد على تنفيذ المشروعات التي تعمل الثورة على تحقيقها للشعب ، وقد أمر عبد الناصر بتعديل تعليمات وزير المالية عبد الجليل العمري القاضية بأن يترك أفراد أسرة محمد علي بيوتهم وكان كثير منهم قد أعدوا حقائبهم ووضعوها أمام الباب في انتظار اللجان لتتسلم منهم مساكنهم، إلا أن اللجان أعادتهم مرة أخرى تنفيذًا لقرار عبد الناصر بأن يسمح لكل أسرة بالاحتفاظ ببعض المجوهرات وسيارة واحدة ومسكن واحد وجميع الملابس الشخصية، وتم وضع حراسة على كافة القصور والمباني، وتم تشميعها حتى يتسنى جرد محتوياتها ... يقول الجوهري في كتابه: واقترح عبد الناصر أن يوقع كل فرد من أسرة محمد علي إقرارًا يثبت فيه أمواله وعقاراته ومنقولاته ومجوهراته التي تنازل عنها بمحض إرادته دون إجبار، ويسلمه إلى لجان الجرد حتى يكون مستندًا عليه يُعرَف من خلاله ما سلمه وما احتفظ به، وأن يُحرَر من كل إقرار أربع صور، ثلاث منها للجهات المعنية وواحدة للمتنازِل ، وذلك في ١٩٥٢/١١/١١م ، وتم الاتفاق على الخطوات الواجب اتباعها عند

(١) الوقائع المصرية (قانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٥٢ م - بتاريخ ٥ / ٨ / ١٩٥٢م).
(٢) جريدة الأهرام ، ٣٠ يوليو ١٩٥٢م.
(٣) جريدة الأهرام ، ٦ أغسطس ١٩٥٢م.

الجرد في ٣١ يوليو١٩٥٢م،وكانت تحرر من استمارات الجرد ١٢١ع ح ثلاث صور: إحداها للقيادة العامة، والثانية لوزارة المالية، والثالثة تسلم لصاحب العهدة بالسراي أو القصر، وكان للقيادة العامة أن تعين مندوبًا عنها للإشراف على أعمال هذه اللجان الأربع إلى أن تنتهي من عملها[١].

وأسندت إلى البكباشي محمود يونس رئاسة مهمة الإشراف على لجان المصادرة، وقد كان جميع أعضائها من رجال الجيش ووزارة المالية وبدأت عملية جرد قصر القبة في ٣ أغسطس ١٩٥٢م ، وبالفعل قام كل فرد من أسرة محمد علي بتوقيع إقرار يثبت فيه أمواله وعقاراته ومنقولاته ومجوهراته التي تنازل عنها بمحض إرادته دون إجبار، وقدمه إلى لجان الجرد حتى يكون مستندًا عليه[٢].

وفي يوم ١٩٥٣/١١/٩م أبلغ عبد الجليل العمري (وزير المالية) المهندس محمود يونس بسرعة تكليف لجان الجرد التي يشرف عليها بالقيام فورًا بغلق القصور والمباني التي يملكها جميع المذكورين وتشميعها ووضع الحراسة اللازمة عليها، وأن تتخذ لجان الجرد الاحتياط اللازم لعدم تسرب شيء من الأموال أو المجوهرات أو التحف وغيرها من المنقولات، ويسمح لهم فقط بالملابس الشخصية، فتم وضع الحراسة على كافة هذه القصور والمباني للمحافظة عليها إلى أن يتسنى جرد مشتملاتها جردًا كاملًا.

وكان مجلس قيادة الثورة قد قرر في ٢٧ سبتمبر ١٩٥٣م مصادرة أموال الملك، وكانت أملاك الملك فاروق المصادرة هي ٢٤ قصرًا[٣] وتفتيشًا و٤٨ ألف فدان، ومجموعة من اليخوت، وتمت أيضًا مصادرة أمواله في البنوك[٤].

وقد تقدم عبد الجليل العمري وزير المالية والاقتصاد بمذكرة في ١٤ أكتوبر ١٩٥٣م عن أموال الملك السابق وممتلكاته التي صدر قرار

---

(١) جريدة النهار ١٩ أغسطس ٢٠١٠م (شهادة محمد الجوهري البكباشي وأسرار مصادرة ممتلكات أسرة محمد علي) .

(٢) نفسه .

(٣) لمزيد من التفاصيل عن هذه القصور والاستراحات راجع: محمود محمد الجوهرى: قصور وتحف من محمد علي إلى فاروق ، دار المعارف، ١٩٥٤م وله كتاب آخر وهو قصور الرجعية، الدار القومية للطباعة والنشر، ١٩٦٤م .

(٤) جريدة الأهرام ، ٤ مايو ١٩٣٦م ، نشرت خبر إصدار الملك فؤاد أمرين ملكيين قبيل وفاته يهب فيهما ابنه فاروق جميع منقولات القصور الملكية النفيسة من مجوهرات وماسات ولآلئ ومصوغات ذهبية، وتحف وأشياء ثمينة مهما بلغت قيمتها دون إخوته البنات ووالدته الملكة نازلي .

بمصادرتها، وما يقترحه بشأنها ، وهذه المذكرة بها حصر شامل لأملاك الملك فاروق وإخوته [١]، وتتمثل في الآتي :

أ. أطيان زراعية وأطيان بور وأملاك مبنية .

ب. نقود وودائع وأوراق مالية، وأثاث القصور، والسيارات وحيوانات ومواد تموين .

وبالنسبة للأطيان الزراعية: فهي مشاعة مع أطيان إخوته عدا تفتيش أمير الصعيد ورأس الحكمة، وقد تم استيلاء الحكومة على جميع هذه الأطيان طبقًا لقانون الإصلاح الزراعي عدا ٣٠٠ فدان، وهي التي كان محتفظًا بها، منها ٢٥٠ فدان حدائق بناحية أنشاص، و٥٠ فدان أطيان زراعية بناحية المعمورة .

واقترح الوزير تسليم المقدار الأول لمصلحة البساتين بوزارة الزراعة، والمقدار الثاني لمصلحة الأملاك الأميرية ، و٦٤٨ فدان بناحية المعمورة لم يمض على استصلاحها ٢٥ سنة، و٦٣١٤ فدان بور بتفتيش مريوط بها أسواق ودكاكين ومحجر جبس مؤجر، و٦٠٠ فدان تقريبًا بور بناحية أنشاص، و٤٩٨٠ فدان بور برأس الحكمة، واقترح تسليمها لمصلحة الأملاك الأميرية، وهذه الأطيان ما عدا رأس الحكمة مشاع مع إخوته، ويجب تجنيبها والاستيلاء عليها .

٢) السندات المستحقة ثمنًا لما تم الاستيلاء عليه من أطيان الملك السابق بمعرفة الإصلاح الزراعي تسلم لوزارة المالية بما في ذلك ثمن حصة في أطيان الأوقاف الأهلية التي سلمت من وزارة الأوقاف للإصلاح الزراعي، وتبلغ ١٩٠٠ فدان .

ب) الأملاك المبنية، وتشمل:

١- قصر الطاهرة .

٢- قصر البستان بجهة سابا باشا برمل الاسكندرية، وهو مغلق وقتئذ .

٣- قصر المعمورة، وقد تسلمته مدرسة المدفعية المضادة للطائرات وجاري تقدير ثمنه هو والأرض المقام عليها .

٤- استراحة البحر بالمعمورة .

٥- استراحة الغردقة، وقد اشتراها بأثاثها سلاح الحدود، وقدر الثمن جميعه ١٥٠٠ جنيه، وهو تحت السداد .

٦- استراحة وادي الرشراش والأرض ملك الحكومة، أما المباني والأثاث فملك خاص .

---

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء، كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة: ١٧٨٦، الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢- الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق ، ص ص٩٢ -٩٨ .

٧- استراحة رأس الحكمة، وقد سلمت للقسم البيطري بوزارة الحربية بأثاثها الذي تم جرده بمعرفة لجان جرد القصور الملكية .
٨- شاليه الهرم بمنطقة الخيام، وقد تم جرده .

واقترح الوزير بالنسبة لهذه القصور الاتفاق مع وزارة الإرشاد القومي على ما يلزم منها؛ لاستغلاله سياحيًا كاستراحة رأس الحكمة، أو بيعه لأغراض اجتماعية أو رياضية كاستراحة وادي الرشراش واستراحة البحر في المعمورة التي يمكن بيعها إلى نادي الصيد مثلًا، ويسلم ما يلزم منها للوزارات والمصالح مقابل استبعاد مبالغ من ميزانيتها مساوية لقيمة ما يسلم إليها، ويعرض الباقي للبيع على أن يتم ذلك بعد أن تتسلمها مصلحة الأملاك الأميرية مبدئيًا [١].

ج) أملاك مبنية مشتركة بينه وبين إخوته:

وهي قصر أنشاص وقصر الفاروقية وبعض استراحات بتفاتيش أخرى.

واقترح العمري بعد إنهاء القسمة بالتثمين ضم قصر أنشاص إلى وزارة الإرشاد القومي للانتفاع به في الاغراض السياحية؛ إذ يضم متحفًا زراعيًا، ومتحفًا للحيوانات والطيور، وملاعب وحوضًا للسباحة وغير ذلك.

أما الأموال المنقولة فتشمل:

١) الأثاث الموجود في القصور والمباني، وقد تم جرده بواسطة لجان الجرد ، وينقسم هذا الأثاث قسمين:

أ- قسم موجود بالقصور المشتركة بينه وبين إخوته، وهناك دعوة مرفوعة من أخواته بالمطالبة بحصتهن في هذا الأساس، ونرى الانتظار إلى أن يفصل في الدعوي المقامة بشأنه[٢]، وعندئذ تتصرف الحكومة فيما يصبح ملكًا للدولة.

ب- قسم موجود بالقصور والمباني الخاصة به، وقد يستدعي الأمر استبقاء بعض هذا الأثاث لما سيخصص له بعض القصور من أغراض مقترحة كالمتاحف أو الفنادق، والبعض الآخر قد لا يوجد ما يدعو للاحتفاظ به ويمكن بيعه، ويحسن تشكيل لجنة من وزارتي المالية والإرشاد القومي؛ لتقرير ما يصح الاحتفاظ به من

---

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء، كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة: ١٧٨٦، الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢- الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق ، ص ص٩٢-٩٨ .

[٢] أقام شقيقات الملك فاروق (فوزية، وفادية، وفائقة) دعوى قضائية طالبن فيها بأموالهن وأطيانهن وما لهن من منقولات أو عقارات مما كان مشتركًا بينهن وبين الملك فاروق . للمزيد عن هذة القضية راجع: جريدة الأهرام ، ٢١ يوليو ١٩٥٣م .

هذا الأثاث للأغراض العامة التي مخصص لها بعض القصور وما يعرض للبيع بالمزاد العام .

٢) المنقولات والمنشآت والآلات الموجودة بالأطيان الزراعية، وهذه المنقولات محصورة في دفاتر النظارة والتفاتيش، وتنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ. منقولات ومنشآت وآلات موجودة بالأطيان التي سلمت للإصلاح الزراعي، وبعضها أطيان مشتركة بين الملك السابق وإخوته، والبعض الآخر بأطيان ملكه الخاص، وهذه المنقولات سيقدر ثمنها بمعرفة لجنة الإصلاح الزراعي ويطبق عليها الحكم الخاص بأثمان الأطيان نفسها، وتتولى اللجنة توزيع الثمن على المشتركين في الملكية، وتسلم السندات التي تمثل نصيب الملك السابق لوزارة المالية.

ب. منقولات ومنشآت وآلات موجودة بالأطيان المشتركة بينه وبين إخوته، والتي اقترح تسليمها لمصلحة الأملاك الأميرية وقد تم جردها على أن تكون محل بحث لجنة التجنيب مع الأطيان المشتركة الموجودة بها .

ج. منقولات ومنشآت وآلات موجودة بالأطيان الخاصة جردت وسُلِّمت مع الأطيان الموجودة بها .

٣. نقود مودعة باسمه خاصة في بعض البنوك، وقيمتها ٦٨٤٤٨ جنيهًا و٩٥٨ مليمًا، ومحجوز عليها لصالح مصلحة الضرائب، ونقود مودعة باسم تركة الملك فؤاد الأول، وقيمتها ٦١١٣٩ جنيها و٣٩٢ مليما، ومحجوز عليها لصالح مصلحة الضرائب [١].

٤. واقترح الوزير بقاءها إلى أن تنتهي تسوية نصيبه ونصيب إخوته والتسوية مع مصلحة الضرائب.

٥. الأوراق المالية خاصة، وهي عبارة عن أسهم وسندات مختلفة مودعة في بعض البنوك ومحجوز عليها لصالح مصلحة الضرائب، وقيمتها وقت الشراء ٣٣٥٦٤٨ جنيهًا و٦٩٣ مليمًا، وإن كانت هذه القيمة تفوق القيمة الحالية؛ لانخفاض أثمان الأسهم والسندات، واقتُرح

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء، كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة: ١٧٨٦، الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢- الموضوع: مسائل ومبادئ عامة – الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق ، ص ص٩٢-٩٨ .

إيداعها في البنك الأهلي لحين تسوية الديون المطلوبة لمصلحة الضرائب[١].

٦. سيارات الركوب والدراجات والموتسكلات، وجميعها محصورة بمحاضر، وقد تم تسليم معظم السيارات إلى إدارة الجيش وبعض الجهات الحكومية .

٧. الحيوانات الباقي منها عدد ٢٧ رأسًا من الخيل بعد ما سبق تسليمه للجيش والبوليس ومصلحة الطب البيطري والمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي (وادي النطرون) والجمعية الزراعية، واقترح الوزير أن تقوم كل جهة بدفع ثمن ما تسلمته، وأن تعرض الخيول الباقية للبيع بالمزاد بواسطة وزارة الزراعة .

٨. مواد التموين المختلفة بالمخازن والأقمشة التي كانت موجودة بورشة الترزي الخصوصي برأس التين، واقترح أن يباع الباقي منها بالمزاد العلني في حدود التسعيرة، وهناك مخزن للخمور اقترح بيعه بالمزاد العلني .

٩. الصيدلية: وجرى جردها بمعرفة لجان الجرد بالقصر الجمهوري واقترح بيعها لوزارة الصحة خصمًا على الاعتمادات الخاصة .

١٠. المتحف الحربي بالقصر الجمهوري، وجرى جرده وقتئذ بمعرفة لجنة الجرد، على أن يتم تسليمه إلى المتحف الحربي .

١١. اليخوت واللنشات والزوارق البخارية وعددها ٢١ موجودة في عهدة إدارة اليخوت، أما الذهبية ستار التي يملك الملك فاروق السابق نصفها بترعة الإسماعيلية في مرساها المواجه لقصر أنشاص فاقترح ضمها مع القصر؛ للغرض الذي سيخصص له، وذلك بعد تجنيب نصيب الشركاء .

١٢. مخزن للتوريدات: وقد تم جرده واقترح ضمه إلى مراقبة التوريدات العمومية بوزارة المالية .

١٣. مخازن التبريد بالقبة: (مشتملة على ثلاجات كبيرة لتقاوي البطاطس واللحوم المحفوظة وما شاكل ذلك) واقترح جردها وتسليمها لإدارة الجيش بموظفيها مع المحاسبة على ثمنها .

١٤. مجموعات النقود والتحف وطوابع البريد وغيرها التي كان يملكها الملك السابق بالقصور الحكومية، واقترح أن تطرح في مزاد عالمي في فبراير سنة ١٩٥٣م، وقد سبق حصرها بمعرفة اللجان المختصة.

---

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء، كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة: ١٧٨٦، الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢- الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق ، ص ص٩٢-٩٨ .

وأما فيما يتعلق بتجنيب حصة الملك السابق بينه وبين إخوته فقد كانت هناك لجنة توفيق مؤلفة من السادة وزير العدل، والمستشار القضائي لرئاسة الجمهورية، والحارس السابق، وأحد محامي الحراسة مع ممثلي شقيقات الملك السابق...[١].

وبعد أن تمت مصادرة أملاك الملك فاروق على النحو السابق قرر مجلس قيادة الثورة مصادرة أموال أسرة محمد علي وممتلكاتهم؛ فأصدر مجلس قيادة الثورة في ٨ نوفمبر من عام ١٩٥٣م[٢] قرارًا باسترداد أموال الشعب وممتلكاته من أسرة محمد علي باشا، وكذلك الأموال والممتلكات التي آلت عنهم إلى غيرهم عن طريق الوراثة أو المصاهرة أو القرابة.

وكانت وزارة المالية قد أنشأت إدارة لتصفية أموال الملك السابق والذي ستصادر أمواله طبقًا لأحكام محكمة الثورة، وأخذت إدارة التصفية في إعداد القوائم بأسماء أفراد الأسرة،[٣] وتمت مصادرة أراضي الأسرة المالكة، وكانت أملاك أسرة محمد علي تتوزع بين حوالي ٤٢٥ فردًا من أمراء البيت المالك وأميراته، ومعظمها أنصبة واستحقاقات في أوقاف متعددة لم يكن من السهولة معرفتها على وجه التحديد خلال الفترة وقبل إصدار قوانين الإصلاح الزراعي وإلغاء الوقف الأهلي[٤].

وبلغت مساحة هذه الأراضي ١٧٦٣٣٧ فدانًا[٥] ولكن سيد مرعي وزير الإصلاح الزراعي يذكر أن مساحة هذه الأراضي بلغت ١٧٩١٥٧ فداناً كانت تمتلكها الأسرة، وصودرت بمقتضى قرار مجلس قيادة الثورة

---

(١) دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء، كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة: ١٧٨٦،الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢- الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق ، ص ص٩٢-٩٨.

(٢) جريدة الأهرام ، ٩ نوفمبر ١٩٥٣م ؛ وانظر: الوقائع المصرية ، القانون رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٥٣م في ١٩٥٣/١٢/٥م بشأن أموال أسرة محمد علي المصادرة، وقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٥م في ١٩٥٥/١/٢٠م بشأن الأموال المصادرة بقرار من مجلس قيادة الثورة .

(٣) الوقائع المصرية ١٩٥٣/١٢/٩م العدد (٩٨) مكرر غير عادي، وعددهم ٣٤٦ شخصًا أولهم فاروق ثم أفراد أسرته .

(٤) عاصم الدسوقى: كبار ملاك الأراضى الزراعية ودورهم في المجتمع المصري (١٩١٤-١٩٥٢م)، ط١، دار الثقافة الجديدة، القاهرة ،١٩٧٥م ، ص ص٣٢-٣٣.

(٥) جابرييل باير: تاريخ ملكية الأراضي الزراعية في مصر ١٨٠٠-١٩٥٠م، ترجمة عطيات محمد جاد، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٨٨م، ص١١٨.

في ٨ نوفمبر ١٩٥٣م[١]، وقد تم ضم الأراضي المصادرة من أسرة محمد علي إلى الإصلاح الزراعي في فبراير ١٩٥٤م[٢].

وقد صدر قرار بإنشاء اللجنة العليا للأموال المصادرة واللجنة القانونية لقبول التظلمات وصرف المعاشات لأسرة محمد علي، وشكلت اللجنة العليا للأموال المصادرة من السيد زكريا محيي الدين ممثلًا لمجلس قيادة الثورة، ووزير العدل في ذلك الوقت ووزير المالية عبد الجليل العمري[٣]، وكانت اللجنة تدعو من تشاء من الوزراء والخبراء للاسترشاد برأيهم في الموضوعات التي تتعلق باختصاصاتهم وخبراتهم وكانت اللجنة العليا تنظر في تظلمات أفراد أسرة محمد علي من قرارات المصادرة خاصة أبناء البطون، وتعتمد قرارات اللجنة القانونية ، وقد عقدت اللحنة العليا للأموال المصادرة في ٢٤ مارس ١٩٥٤م اجتماعًا ضم (وزير الداخلية زكريا محيي الدين ووزير المالية عبد الجليل العمري ووزير العدل أحمد حسني، وتقرر رفع التحفظ عن أموال بعض أعضاء أسرة محمد علي ورفض رفعها عن آخرين[٤].

- بيع محتويات قصور أسرة محمد علي:

تم عمل أكثر من مزاد لبيع التحف والمجوهرات المكررة، وتم تشكيل لجنة من السادة وزراء المالية والاقتصاد والأشغال والقصر والحارسين على أموال الملك السابق، وانتهت اللجنة فيما يختص بتحف ومجوهرات أسرة محمد علي إلى مشروع اتفاق بعمل مزاد علني عالمي لبيعها، وافق عليه مجلس الوزراء بجلستيه في ١٩٥٣/٢/٢٥م مع تفويض وزير المالية والاقتصاد في توقيع العقد مع شركة سوزبي بلندن، وهي الشركة التي وقع عليها الاختيار للإعداد الفني لهذا المزاد العالمي، وقد شمل المشروع طريقة الإشراف على المزاد العالمي، وطريقة التثمين ونظام البيع والسداد والتسليم، وطريقة تصدير التحف المباعة للخارج للمشترين الأجانب، وقد تم تشكيل لجنة ضمت وزير المالية ووزير الأشغال ووزير القصر؛ وذلك لبحث الإفادة من قصور أسرة محمد علي وقد اجتمعت اللحنة بهيئتها واستمرت في عقد جلساتها، وتناولت بالبحث

---

(١) سيد مرعي: الإصلاح الزراعي ومشكلة السكان في القطر المصري – دار الكتب المصرية القاهرة ١٩٦٣م ، ص٧٧ .

(٢) جريدة الأهرام ، ١٩٥٤/٢/٢٣م .

(٣) جريدة الأهرام ٩ نوفمبر ١٩٥٣م ، قرار مجلس قيادة الثورة ٨ نوفمبر ١٩٥٣م

(٤) جريدة الأهرام ، ١٩٥٤/٩/١٧م ، ص٩ ؛ ومحمود محمد الجوهري: سبع سنوات في مجلس قيادة الثورة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ،١٩٧٨م ، ص٥١.

مسألة التصرف في بعض محتويات القصور المشار إليها وكيفية التصرف فيها[١].

وفي ذلك الوقت كان محل سوزيي بلندن قد أجرى اتصالات مع وزير المالية عبد الجليل العمري بشأن بيع مجموعة المجوهرات والتحف والآثار الموجودة بالقصور، كما تقدم بصورة من الشروط التي يقترح الاتفاق عليها فيما بينه وبين الحكومة المصرية بشأن عرض الموجودات التي توافق الحكومة المصرية على بيعها في لندن، ولكن العمري رأى أن يتم البيع في مصر وأن يتولى سوزيي الإعلان عن المزاد ، وكان محل سوزيي بلندن يرى أنَّ المبالغ التي ستدفع إليه في حال كان البيع بالقاهرة ستنقسم إلى قسمين: الأول منها هو الخاص بالعمولة، ويدفع له البائعون عمولة قدرها ٢% بالنسبة لمجموع البيوع، كما يدفع له المشترون ٥ % من قيمة الأثمان التي يشترون بها، والقسم الثاني: هو الخاص بالمصاريف النثرية التي بلغت ١٥٠٥٠ جنيهًا، وقد بحثت وزارة المالية الشروط الواردة بالعقد وما ورد عليه من ملاحظات وانتهى رأيها إلى إجراء البيع بالقاهرة، وتم عقد الاتفاق بين شركة سازابي والحكومة المصرية على بيع التحف والمجوهرات والآثار والطوابع والعملات بالمزاد العلني بواسطة الشركة في القاهرة، وتم هذا العقد بين الحكومة الملكية المصرية بواسطة بائعي وكيلها المعتمد حضرة عبد الجليل العمري وزير المالية والاقتصاد من جانب، وسازابي وشركاه شارع بير بوند بلندن، وهي شركة مساهمة مؤسسة بالمملكة المتحدة وهي المسماة فيما بعد سازابيز بواسطة المستر بيترس ويلسون أحد أعضاء مجلس الإدارة، وقد طلب البائعون من سازابيز أن تعد لهم كتالوجات البيع وتطبعها وتوزعها وأن تقوم بالإعلان عن البيوع، وتعطي المشورة على البيوع بصفة عامة، وقد وافقت سازابيز على القيام بها على مقتضى الشروط والأحوال المبينة، وكانت أصناف البضائع التي قرر البائع بيعها تشمل ما يأتي[٢]:

أ. عملة، أنواط، أوراق بنكنوت .

ب. طوابع .

ج. أشياء نفيسة كالمشغولات الفنية الصغيرة المصنوعة من مواد ثمينة وغيرها، علب النشوق، صناديق موسيقية، بيبلوهات

---

[١] جريدة الأهرام ،٢٦ نوفمبر سنة ١٩٥٢م .

[٢] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء - كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة:١٧٨٦- الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢، الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي - الحراسة على أموال الملك السابق، ص ص ٤٥-٤٧.

(زخارف)، ساعات، أسطولابات ، آلات عملية من إنتاج الصائغ الروسي فابريجه، صناديق وعلب سجائر وسيجار، صواني وأطقم قهوة، فناجين، طاسات، زهريات، تقالات مكتبية مصنوعة من الزجاج... إلخ .

د. عاديات كلاسيكية ومصرية وغيرها .

هـ. أدوات متنوعة .

وبمقتضى هذا العقد اتفق الطرفان على ما يأتي[١]:

١- يقوم البائعون بعمل الترتيب اللازم لعرض الأدوات المزمع بيعها في المزاد العلني في القاهرة في سلسلة من البيوع تبدأ من منتصف شهر فبراير وتستمر حتي آخر مارس سنة ١٩٥٤م، وتقوم سازابير بتحديد الترتيب الذي تجري به هذه البيوع وتواريخها .

٢- يوافق البائعون على أن يستبعدوا من البيوع أية أدوات قد يتفق البائعون مع سازابيز على إخراجها منها؛ لعدم اتساق بيعها مع بيع الأدوات الأخرى .

٣- تحضر سازابيز وتطبع ثم توزع الكتالوجات مصورة عن البضائع وفي حالة بيع مجموعة الطوابع الخاصة بالبائعين تحضر وتطبع ثم توزع كتالوجات موضحة بالصور عن عمل هر هارمر ليمتد بلندن بصفتهم الوكلاء عن سازابيز؛ ولهذا الغرض ترسل سازابيز مندوبيها وموظفيها أو وكلاءها إلى القاهرة في الوقت التي تقرره وهي تخطر به البائعين، ويقدم البائعون التسهيلات لموظفي سازابيز لمعاينة البضائع لتوضع في أيديهم مدة لا تقل عن ثماني ساعات لمدة ستة أيام .

٤- تطبع كتالوجات البيع في إنجلترا وباللغة الإنجليزية .

٥- تكون سازابيز مسئولة عن أي خطأ جسيم أو إسقاط متعمد في الوصف الذي تتضمنه الكتالوجات.

٦- تتعهد سازابيز بالطبع والنشر قبل مايو ١٩٥٣م، وأي تاخير هي المسئولة عنه .

٧- يتفق البائعون وسازابيز على الطريقة التي يوصف بها البائعون في الكتالوجات كأصحاب البضائع، وعلى اسم المجموعات، ولكنها تقرر بمحض إرادتها شكل الكتالوجات ووصف البضائع .

---

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء - كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة:١٧٨٦- الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢، الموضوع: مسائل ومبادئ عامة – الديوان الملكي – الحراسة على أموال الملك السابق، ص ص ٤٥-٤٧.

٨- توزع كتالوجات البيع بواسطة سازابيز حسب نظامها المتبع على عملائها وعلى المتاحف والهواة وأمثالهم ممن تعتبرهم سازابيز أكثر فائدة للبيوع، وتتعهد سازابيز بتسليم البائعين ٢٥٠٠ نسخة لبيعها أو توزيعها حسب ما تراه مناسبًا .

٩- تعمل سازابيز أيضًا الترتيب اللازم للإعلان عن البيوع المزمع إجراؤها في نطاق دول الكومنولث وأوروبا وأمريكا الشمالية والجنوبية بالطريقة التي تراها مناسبة ويتم الاتفاق على ذلك الوقت .

١٠- في سبيل الإعلان المبكر عن البيوع تقوم سازابيز بطبع نشرتين بهما المحتويات للنشر قبل طبع الكتالوجات .

١١- تعمل سازابيز على إرسال مندوب إلى القاهرة قبل الموعد المحدد بأربعة عشر يومًا لإبلاغ البائعين بكافة التفاصيل .

١٢- يختار البائعون مندوبًا عنهم؛ لكي تتواصل معه سازابيز وإخباره بالتفاصيل والإجراءات أولًا بأول.

١٣- مع عدم الإخلال بما في نص البند ١٧ من هذا العقد يدفع البائعون جميع التكاليف التي تنفقها سازابيز في إعداد الكتالوجات ونشرها وطبعها وتوزيعها ، وأي مصروفات متعلقة بعملية البيوع في حدود مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه وبدون التعرض لعمومية البيانات السابقة .

١٤- تقوم سازابيز بعد نهاية كل شهر بتقديم بيانات بالمصروفات .

١٥- وعلاوة على ما يرد لسازابيز من المصروفات والتكاليف والنفقات المنصوص عليها في البند ١٢ ستدفع لسازابيز المبالغ التالية بصفة مكافأة عن خدمتها لهذا العقد[١]:

أ. عمولة بنسبة اثنين بالمائة ٢% من مجموع الأثمان التي تباع بها البضائع بالمزاد إلى المشترين، أما إذا زادت قيمة البيوع عن ٥٠٠ ألف جنيه فإن العمولة ستكون ١% أي المبلغين أكبر في غضون ٧ أيام بعد البيع .

ب. عمولة بواقع ٢% من مجموع الأثمان الأساسية التي تحدد عن كل بضاعة تسحب من البيع بأقل من الأثمان الأساسية المحددة وتدفع هذه العمولة إلى سازابيز سواء زاد البيع عن ٥٠٠ ألف أو لا .

---

[١] دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء - كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة:١٧٨٦- الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢، الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي - الحراسة على أموال الملك السابق، ص ص ٤٥-٤٧.

ج. عمولة ٥% من ثمن بيع كل فئة من الفئات التي يقوم بدفعها المشترون، وتحصل من مبلغ البيع وترد إلى سازابيز خلال ٧ أيام .

د. عمولة بواقع ٧% على السعر الذي يدفعه أي شخص يقوم البائعون بالبيع إليه بالممارسة أية بضاعة وارد ذكرها في كتالوج مجموع المبيعات.

وكل المبالغ التي تصبح مستحقة الدفع إلى سازابيز بموجب هذا البند تضاف إلى حساب سازابيز المفتوح في البنك الأهلي المصري بالقاهرة بالجنيه الإسترليني لغير المقيمين، وذلك في المواعيد الموضحة أعلاه .

١٦. تبقى البضائع في كل وقت في حيازة البائعين وتحت إشرافهم وتسدي سازابيز النصح للبائعين إذا ما طُلِبوا في شأن الوسائل المتبعة للصيانة والحفظ .

١٧. إذا قام البائعون في أي وقت بعد ٣٠ أبريل سنة ١٩٥٤م بإلغاء أو إرجاء البيع لأي من البضائع المتفق على بيعها يدفع البائعون ١٠٠٠٠ جنيه، وتتكفل بكل المصروفات التي تكبدتها سازابيز .

١٨. يخضع هذا العقد للقوانين المصرية[١].

وكان عبد الجليل العمري قد أقنع مجلس الوزراء بأن الاحتفاظ بكل هذه الثروة يعد تجميدًا لها؛ ومن ثَمَّ سيؤدي إلى التضخم في وقت كانت فيه الثورة قد تسلمت خزانة الدولة خاوية، وقال: إن ما سيبقى أو يحجز لعمل متاحف لقيمته التاريخية والفنية سيكون كثيرًا جدًا[٢].

وقد تم عقد مجموعة من المزادات العالمية لبيع محتويات القصور الملكية في الفترة من فبراير إلى يونية ١٩٥٤ م.

وقد صرح الوزير العمري بعد اجتماع مجلس الوزراء في ٢ فبراير ١٩٥٤م بأنه تم بحث توفير المال اللازم للمشروعات العامة بمجلس الخدمات وذلك من الأموال المصادرة، وأنه سوف يتم تدبير هذه الأموال عن طريق تحويل الشركات إلى أموال سائلة، وكذلك ببيع بعض القصور[٣].

---

(١) دار الوثائق القومية، أرشيف مجلس الوزراء - كود:٠٣١٨٢٢_٠٠٨١، رقم المحفظة:١٧٨٦- الرف :٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢، الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي - الحراسة على أموال الملك السابق، ص ص ٤٥-٤٧.

(٢) جريدة الأهرام ، ٢٥ أكتوبر ١٩٥٣م .

(٣) تحويل الثروة المصادرة لمال سائل، جريدة الأهرام، ٢ فبراير ١٩٥٤م .

وبلغ مجموع الأموال التي تمت مصادرتها - سواء من الأشخاص الذين صدرت ضدهم أحكامًا من محكمة الثورة أو من أفراد أسرة محمد علي- حوالي ثمانية وخمسين مليون جنيه، وهي قيمة القصور والمجوهرات والأثاث والأراضي والممتلكات وغير ذلك؛ وهذا القدر كفيل برفع مستوى الشعب اجتماعيًا.

وقال الوزير إن أهم بنود الصرف ستكون المشروعات، وبخاصة المشروعات الصحية والشئون الاجتماعية، والبعض الآخر سيعهد بتنفيذه إلى بعض الجمعيات الأهلية التي يرى المجلس الدائم للخدمات العامة[١] إسناد تنفيذ بعض المشروعات إليها [٢]، أما معظم القصور الأخرى فقد تم تسليمها إلى جهات حكومية لاستخدامها إما كمرافق للدولة أو متاحف أو قصور ثقافية، وذلك بموجب قرارات جمهورية ووزارية[٣].

وقد وضعت هذه الأموال في حساب خاص، ولم تضم إلى ميزانية الدولة؛ لأنها ستنفق في خدمة الشعب لتحقيق المشروعات الاجتماعية التي بحثها المجلس الدائم للخدمات الاجتماعية كما سبقت الإشارة إليه[٤].

- العمري وتعويض حملة أسهم قناة السويس٢٩ أبريل ١٩٥٨م

تقدم العمري باستقالته من منصبه وزير المالية والاقتصاد في مارس ١٩٥٤م [٥]، وتولى بعد ثلاث سنوات منصبَ محافظ البنك المركزي (البنك الأهلي حينذاك) ، ولعب دورًا كبيرًا أثناء مباحثات تعويض حملة أسهم قناة السويس، لقد أممت مصر شركة قناة السويس ولم تصادرها وأعلن الرئيس جمال عبد الناصر نصًا في خطابه بهذا الخصوص ينص على أنْ : « يعوض المساهمون وحملة حصص التأسيس عما يملكونه من أسهم وحصص بقيمتها مقدرة بحسب سعر الإقفال ببورصة الأوراق المالية بباريس يوم ٢٥ يوليو ١٩٥٦م، على أن يتم دفع هذا التعويض بعد استلام الدولة لجميع أموال وممتلكات الشركة المؤممة » .

---

(١) قانون رقـم ٥٨٢ لسنة ١٩٥٤م بتاريخ ١١ / ١١ / ١٩٥٤م بشأن تخويل المجلس الدائم للخدمات العامة سلطة وضع سياسة التصرف في الأموال المصادرة وتقرير الطرق المناسبة للانتفاع بها.

(٢) جريدة الأهرام، العدد ٢٤٥٨١، ١٩٥٤/٣/٩م ، ٧٠ مليون جنيه من الأموال المصادرة حتى الآن .

(٣) دار الوثائق القومية، كود ٠٠٨١-٠٠٤٤٢٨، محفظة مجلس الوزراء رقم ٣٩ التصرف في المنقولات المصادرة للبيع في المزاد العلني ، ص ٥١ .

(٤) جريدة الأهرام ، العدد ٢٤٥٨١، ١٩٥٤/٣/٩م .

(٥) عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية ، ص ٣٩ .

وقد رأى باقي المساهمين - وأكثرهم من الفرنسيين - أن في هذا القرار مصادرة قانونية (de jure) لأموالهم، كما رأى المساهمون من البريطانيين في ذات القرار مصادرة واقعية (de facto) لأموالهم؛ ذلك لأنهم لم يصدقوا أن نظام الحكم المصري تحت قيادة الرئيس جمال عبد الناصر سوف يفي بالفعل بما نص عليه قرار التأميم من تعويض.

بدأت مباحثات تعويض حملة الأسهم في روما يوم ١٩ فبراير ١٩٥٨م، وكان وفد مصر مشكلًا من:

الدكتور/ عبد الجليل العمري محافظ البنك المركزى رئيسًا .

الدكتور/ حسن أحمد بغدادي وزير التجارة سابقًا .

الدكتور/ علي الجريتلي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لبنك الإسكندرية .

الأستاذ/ عبد الحليم الجندي، رئيس إدارة قضايا الحكومة .

الدكتور/ مصطفى الحفناوي عضو هيئة قناة السويس .

الأستاذ/ برهان سعيد عضو هيئة قناة السويس .

الأستاذ/ محمود عبد الغفار وزيرمفوض بوزارة الخارجية .

الأستاذ/ محمد الشافعي عبد الهادي الوكيل المالي للقسم الإداري بهيئة قناة السويس .

وترأس الوفدَ الممثل لحملة الأسهم المسيو جاك جورج بيكو، المدير العام السابق للشركة المؤممة، وعمل على التوفيق بين الجانبين وفد من خبراء البنك الدولى للإنشاء والتعمير، يرأسهم المستر أيلف أحد نواب رئيس البنك، واستهلت المباحثات ببيان اتفق عليه الجانب المصري وألقاه رئيس وفدها، وحدد فيه موقف الحكومة المصرية، وهو أنها تتفاوض في إطار قانون التأميم لا تحيد عنه خطوة في تقدير التعويض، وقال رئيس الوفد: « لذلك فإن الحكومة ما زالت عند وعدها الذي قطعته على نفسها ... وهي أنها على استعداد لتعويض المساهمين وحملة حصص التأسيس عما يملكون من أسهم وحصص قيمتها مقدرة بحسب سعر الإقفال في بورصة الأوراق المالية بباريس يوم ٢٥ يوليو ١٩٥٦م، على أن يتم دفع هذا التعويض بعد إتمام استلام الدولة لجميع أموال وممتلكات الشركة المؤممة »

كانت أسهم شركة القناة في ٢٥ يوليو ١٩٥٦م، تتكون من: ٨٠٠,٠٠٠ سهم بين أسهم رأس المال التي كانت قيمة الواحد منها ٩٢ جنيهًا

مصريًا[١] في اليوم السابق لتأميم الشركة وأسهم التمتع التي كانت قيمة الواحد منها ٦٩ جنيهًا مصريًا يوم ٢٥ يوليو سنة ١٩٥٦م، ومن ١٠٠,٠٠٠ حصة تأسيس كانت الواحدة منها تساوي ٧٦ جنيهًا مصريًا يوم ٢٥ يوليو سنة ١٩٥٦م، يضاف إلى تلك الأسهم الرئيسة ما يسمى بالحصص المدنية (التي لم يذكرها قانون التأميم) والتي كانت قد أنشئت عام ١٨٨٠م لتقابل الأرباح التي كانت تُدفع للحكومة المصرية، فيما مضى بنسبة ١٥% من صافي الأرباح، وهذه الأسهم التي بلغ سعر الواحد منها ٢٤ جنيهًا مصريًا في٢٥ يوليو سنة ١٩٥٦م، كانت تتولى أمرها شركة أخرى، اسمها: « الشركة المدنية لتحصيل نصيب الحكومة المصرية البالغ ١٥% من أرباح الشركة العالمية لقناة السويس البحرية » وهذه الشركة المدنية كانت ملحقة ببنك الخصم الوطني الباريسي، وبلغت قيمة الأسهم والحصص على أساس ما تقدم حوالي ٧٢ مليون جنيه مصري، وفي يونيو سنة ١٩٥٨م سافر الوفد المصري إلى باريس، حيث قام بإتمام صياغة نصوص الاتفاق النهائي وملحقاته بالاشتراك مع ممثلي حملة الأسهم ومندوبي البنك الدولي ، وتم توقيعه في مدينة جنيف يوم ١٣ يوليو ١٩٥٨م، وتتلخص بنوده فيما يلي [٢] :

أولًا: تؤول لحكومة الجمهورية العربية المتحدة كافة الأصول القائمة في مصر مهما كان نوعها، وتنفيذًا لقانون التأميم يعوض المساهمون وحملة حصص التأسيس المشار إليهم في ذلك القانون وحملة الحصص المدنية الذين أغفل القانون ذكرهم على الوجه الآتي:

تحتفظ شركة السويس المالية (وهي الشركة التي حلت محل الشركة العالمية لقناة السويس البحرية، والتي اعترفت لها الاتفاقية بحقها في تمثيل كافة طوائف المساهمين وأصحاب حصص التأسيس والحصص المدنية) بكافة الأصول الخارجية من عقار ومنقول بما في ذلك الأرصدة المصرفية والأوراق المالية والحقوق دون أي مسئولية على الحكومة المصرية من حيث وجود حقوق للغير عليها وتعهدت الحكومة المصرية بأن ترسل إلى البنوك وكافة الهيئات التي تحتفظ بأموال الشركة المنحلة إخطارات بتسليم هذه الأصول في الحال إلى شركة السويس المالية، وبانتهاء مفعول الحجز التحفظي الذي

---

[١] قيمة الجنيه المصري حتى بداية الستينيات كانت مساوية لمبلغ ٢،٨٧ دولار أمريكيّ، ومساوية لمبلغ ٠،٩٧٥ جنيه إسترليني، ومساوية لمبلغ ١٢٠١ فرنك فرنسيّ قديم .

[٢] عبد الرحمن الرافعي: ثورة يوليو سنة ١٩٥٢م تاريخنا القومي في سبع سنوات الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مكتبة الأسرة، ٢٠١٧م، ص٣١٤ .

كانت الحكومة قد أوقعته على هذه الأموال إثر التأميم، كما اتفق على إنهاء القضايا القائمة بين الحكومة أو الهيئة والشركة المنحلة بالتصالح .

ثانيًا: تنتقل إلى شركة السويس المالية التزامات الشركة المنحلة قبل حملة السندات الباقية من إصدار سنة ١٨٨٥م (٣%) وقدرها ٣ مليون جنيه تقريبًا مهما كان مقر حامل السند، وحمايةً لمصالح حملة السندات المقيمين في مصر وتأمينًا لحقوقهم اتفق على أن يعرض البنك الأهلي المصري - بوصفه البنك المركزي للدولة - على حملة السندات المقيمين في مصر الحق في تقديم السندات التي بحوزتهم وكوبوناتهم المتأخرة (سواء أكانت هذه السندات قد استهلكت أم لم تستهلك) إلى البنك المذكور الذي يتعهد بدفع قيمتها على أساس ٥٧ جنيهًا تقريبًا للسند و٨٥ قرشًا عن الكوبون نصف السنوي، وينتهي مفعول هذا العرض في آخر نوفمبر ١٩٥٨م، على أن تخصم قيمة ما دفعه البنك الأهلي المصري من أول قسط من أقساط التعويض المستحقة للشركة كما اتفق على أن تدفع الحكومة المصرية كتعويض نهائي مبلغًا وقدره ٢٣ مليون جنيه، وأن تترك لشركة السويس المالية مبلغ ٠٠٠ ٣٠٠ ٥ جنيه، وهو يمثل رسوم مرور القناة التي حصلتها الشركة السابقة في لندن وباريس بعد ٢٦ يوليو ١٩٥٦م[٣]، وقد تم السداد على النحو الآتي:

تركت الجمهورية العربية المتحدة لشركة السويس المالية مبلغ ٠٠٠ ٣٠٠ ٥ جنيه مصري، وهو يمثل رسوم المرور التي حصلتها الشركة المؤممة في لندن وباريس في الفترة بين التأميم والعدوان الثلاثي يسدد أول قسط في أول يناير ١٩٥٩م وقدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٤ ، ويسدد ثاني قسط في أول يناير ١٩٦٠م وقدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٧، ويسدد ثالث قسط في أول يناير ١٩٦١م وقدره ٠٠٠ ٤٠٠٠ ، ويسدد رابع قسط في أول يناير ١٩٦٢م وقدره٠٠٠ ٠٠٠ ٤ ، ويسدد الباقي بأكمله في أول يناير ١٩٦٣م وقدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٤ ٢٨٣٠٠٠٠٠، وبسداد هذه التعويضات تكون مصر قد أوفت بجميع التزاماتها قبل الموعد المحدد بسنة كاملة، وأسدلت الستار نهائيًا على الحديث عن اغتصاب مصر لحقوق المساهمين في شركة القناة بإعطائهم حقوقهم كاملة غير منقوصة وتبرئ ساحة مصر من أيِّ ظلم أو جور.

حقيقة كانت ملحمة إذا قرأنا كلّ تفاصيل المفاوضات، فقد حصلت مصر على أفضل الشروط، يقول السيد جورج بيكو رئيس مجلس إدارة

---

(٣) عبد الرحمن الرافعي: ثورة يوليو سنة ١٩٥٢م تاريخنا القومي في سبع سنوات الهيئية المصرية العامة للكتاب ، مكتبة الأسرة، ٢٠١٧م، ص٣٤٤ .

الشركة في كتابه: " لقد حصلنا على أموال بفضل الأمانة المصرية لم نكن نحلم بها، أمّا مصر فقد حصلت على القناة وإيراداتها وأصول الشركة بتكلفة تعتبر معقولة جدًا "[٤].

وعلى النحو نفسه الذي روى به صاحب هذه المذكرات استقالته من الوزارة، فإنه يروي قصة استقالته من منصب محافظ البنك المركزي (أثناء الوحدة مع سوريا)، وها هو ذا يحكي قصة استقالته هذه فيقول:

« وعلى كلٍ فلم أبق في مركزي حتى تاريخ الانفصال؛ إذ حدث في اجتماع مع الدكتور عبد المنعم القيسوني وزير الاقتصاد المركزي أنه أبلغني أن الرئيس جمال عبد الناصر قبل سفره في ذلك اليوم إلى سوريا وكان يوم ١٠ فبراير ١٩٦٠م أمضى قرارين: أولهما بتأميم البنك الأهلي وإنشاء بنك مركزي مستقل، على أن يقوم البنك الأهلي بالأعمال البنكية التجارية، والثاني بتأميم بنك مصر، وأنه قد دعا إلى عقد مؤتمر صحفي ليعلن القرارين ويتولى شرح التفاصيل، وأنه آثر أن يبلغني الخبر قبل أن يعلنه».

« ولم يكن أمامي إلا أن أستقيل من منصبي كمحافظ للبنك الأهلي المصري، وقد صارحت الدكتور القيسونى بذلك، وأضفت أني كنت أقدر أني المستشار المالي للدولة، وأنى وإن كنت لا أعترض على تأميم البنك الأهلي وإنشاء البنك المركزي الجديد إلا أنني كنت أنتظر أن تستشيرني الحكومة في الأمر؛ ولذلك فإني بعد هذا التخطي لا بد أن أستقيل ».

« ثم إني لا أفهم معنى تأميم بنك مصر، ولا أفهم المصلحة التي تحققها الدولة من وراء تأميم البنك الوحيد الذي يملك كل أسهمه مصريون وكثير منهم من صغار المساهمين ».

« طلب مني الدكتور القيسوني أن أرجئ الاستقالة حتى عودة السيد رئيس الجمهورية من سوريا، ولكني أصررت على الاستقالة فورًا، ولم أذهب للبنك بعد ذلك ».

هكذا نجد أن العمري حين يورد لنا قصتي استقالتيه واحدة بعد أخرى يتحدث عن الوقائع التي جرت بسلاسة وسهولة من دون شعارات ولا عقد، وهو لا يزعم أبدًا أنه لقي تعنتًا ولا تعذيبًا ولا اضطهادًا نتيجة استقالتيه هذه أو تلك، إنما هي إرادته أملاها وتحمل تبعتها، وكرامته التي حافظ عليها فاحتفظ بها.

ومن هنا ترتسم لنا الصورة التي صوّر لنا بها خروجه غاضبًا لنفسه ولكرامته من مناصب الدولة العليا في عهد الثورة مرتين متواليتين غير

---

[٤] علي الحفناوي: التكلفة المالية لتأميم قناة السويس، ٢٥ مارس ٢٠١٨م https://elmahatta.com

آسف ولا نادم ولا سعيد ولا فخور، ومن الجدير بالذكر أن عبد الجليل العمري يكاد ينفرد وحده بهذا الموقف من بين كل مسئولي عهد الثورة الذين تركوا مناصبهم، وشاعت أقوال كثيرة عن صور كثيرة من الإيذاءات التي عانوها بسبب هذه الاستقالات، وربما كان السبب في هذا أن العمري خرج قبل أن تبدأ موجة القسوة في التصاعد، لكن المؤكد أن السبب الأعمق في هذا يعود إلى شخصية العمري نفسه ونزاهة غرضه واستقامة طبعه، وبُعده عن المؤامرات التي كانت السبب الأساسي في نجاته من مثل هذه المعاناة[٥].

- خاتمة

بعد استقالة العمري انقطعت صلته بالحكومة مدة عشرين عامًا تقريبًا ولكنه تولى عديدًا من المناصب الاقتصادية الرفيعة بعد استقالته، فقد اشتغل لمدة سنتين كعضو منتدب ورئيس مجلس إدارة شركة الإسكندرية التجارية، وهي من شركات حلج الأقطان وتصديرها، ثم التحق بالبنك الدولي في واشنجتن (هكذا كان العمري يكتب اسم هذه المدينة) ابتداءً من ٢٧ يناير ١٩٦٢م مديرًا للإدارة الإفريقية ثم مساعدًا لرئيس البنك وفي سنة ١٩٧٢م بلغ السن القانونية للاعتزال؛ فترك البنك وعاد إلى الإسكندرية، وفي سنة ١٩٧٣م عمل محافظًا لمجلس النقد القطري، ولكنه لم يستمر طويلًا، ثم عمل مستشارًا لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول منذ أوائل ١٩٧٤م ولمدة ثلاث سنوات، ثم عُين عضوًا لمجلس إدارة المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، وبقي فيها حتى سنة ١٩٧٩م وعندما أعلنت البلاد العربية المقاطعة استقال من عمله بها مع أنه لم يكن ممثلًا للحكومة المصرية، ولكنه أحس بالحرج ؛ ولذلك آثر الاستقالة.

ولم يكن هذا نهاية المطاف لرحلة مليئة بالكفاح ، ولكن استمر ظهور العمري باعتباره رجلًا اقتصاديًا، حيث استعان به الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك في بداية حكمه ؛ حينما دعي لمؤتمر اقتصادي موسع ولم يجد أكفأ من العمري لرئاسة هذا المؤتمر في ١٣ فبراير ١٩٨٢م [٦]، وقد قدم توصيات مهمة لإنقاذ الاقتصاد المصري ، وإذا تقرر ما سبق فإن عبد الجليل العمري يكون قد لعب دورًا مهمًا في مسيرة الحياة السياسية والاقتصادية في مصر ، والتي بدأت منذ العصر الملكي ، كما شهد وشارك في التحولات الكبرى والتي جرت عقب ثورة يوليو ١٩٥٢م خاصة في سنواتها الأولى وقبل مرحلة التحول إلى الاتجاه الاشتراكي الذي كان لا يتفق مع قناعاته الشخصية.

---

(٥) محمد الجوادي: مرجع سابق، ص٤٧ .

(٦) جريدة الأهرام ١٣ فبراير ١٩٨٢م.

- الملاحق

ملحق رقم (١)
قرار تعيين عبد الجليل العمري محافظًا للبنك المركزي

الوقائع المصرية - العدد ٩٢ فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٥٧

ديوان رياسة الجمهورية

وافق السيد رئيس الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٣٧٧

(١١ نوفمبر سنة ١٩٥٧)

على منح :

نوط الاستقامة من الطبقة الثالثة

الى :

السيد / أحمد عبد المهدى : المفتش الإدارى بمصلحة الإدارة العامة بوزارة الداخلية سابقا ، بمناسبة إحالته إلى المعاش، وتقديرا لقيامه بأداء أعماله بأمانة ونشاط وإخلاص .

قرارات رئيس الجمهورية

قرار رئيس الجمهورية

بتعيين محافظ البنك المركزى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٣ من القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ فى شأن البنوك والائتمان ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعين السيد / عبد الجليل ابراهيم العمرى محافظا للبنك المركزى .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٣٧٧ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بتعيين أمين عام مساعد لمصلحة الشهر العقارى والتوثيق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ الخاص بالتوثيق ؛

قـــرر :

مادة ١ — عين السيد / على على يوسف غنيم ، مدير الإدارة الهندسية والتصوير من الدرجة الأولى بمصلحة الشهر العقارى والتوثيق أمينا عاما مساعدا لها فى درجة مدير عام .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٣٧٧ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

ملحق رقم (٢)

قانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٨ بتاريخ ١٩٥٨/٦/١٤م[٧] بشأن تنفيذ اتفاقية الأسس المعقودة في ٢٩ أبريل سنة ١٩٥٨م في شأن التعويضات المترتبة على تأميم الشركة العالمية لقناة السويس البحرية

المادة (١): بعد الاطلاع على الدستور المؤقت، وعلى القانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ بتأميم الشركة العالمية لقناة السويس البحرية المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٧، وعلى التصريح الصادر من الحكومة المصرية في ٥ من أبريل سنة ١٩٥٧م والمودع لدى سكرتير عام هيئة الأمم المتحدة في ٢٤ من أبريل سنة ١٩٥٧، وعلى اتفاقية الأسس الموافقة والمؤرخة في ٢٩ من أبريل سنة ١٩٥٨، وعلى ما ارتآه مجلس الدولة.....

المادة (٢): مع عدم الإخلال بأغراض القانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه، وتنفيذا لنص الفقرة ٨ من التصريح الصادر من الحكومة المصرية المتقدم ذكره، تتبع في تنفيذ اتفاقية الأسس المرافقة، الأحكام الآتية:

المادة (١): تدفع حكومة الجمهورية العربية المتحدة مبلغا يعادل ٢٨,٣ مليونا من الجنيهات المصرية (ثمانية وعشرين مليونا وثلاثمائة ألف من الجنيهات المصرية) وتترك الأموال الموجودة في الخارج لأصحاب الصكوك؛ وذلك للوفاء وفاء كاملا نهائيا بالتعويض المستحق لحاملي الأسهم وحصص التأسيس نتيجة لقانون التأميم رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ والوفاء وفاء كاملا بمطالبات أصحاب الحصص المدنية.

المادة (٢): وفي مقابل ما تقدم يقبل أصحاب الصكوك تحمل المسئولية عن جميع الالتزامات القائمة خارج مصر في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦م، بما في ذلك المسئولية عن الوفاء بالسندات القائمة (أصلا وفائدة)، وبالمعاشات وفقا لأحكام البند رقم ٤ ب الوارد فيما بعد.

المادة (٣): ابتداء من ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ لا يكون للشركة العالمية لقناة السويس البحرية (شركة مساهمة مصرية) المؤممة بالقانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ الشخصية الاعتبارية إلا بالقدر اللازم لتحقيق الأغراض الآتية:

أ. إبرام الاتفاقات الخاصة بالتعويضات المترتبة على التأميم وتنفيذ هذه الاتفاقات.

ب. حراسة الأموال التي ينص الاتفاق النهائي المشار إليه في اتفاقية الأسس المرافقة على تركها لمستحقي التعويضات واستثمارها لحساب ذوي الشأن فيها إلى أن يتخذ في شأنها قرار وفقا للاتفاق النهائي.

ج. اتخاذ الإجراءات اللازمة لتمتعها بالشخصية الاعتبارية في ظل أي قانون أجنبي تبيح أحكامه ذلك، وفي حدود الأغراض التي تقررها، وذلك بعد

[٧] الوقائع المصرية، بتاريخ ١٤ / ٦ / ١٩٥٨م .

تعديل نظامها على الوجه الذي يتفق مع أحكام القانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ وبوجه خاص فيما يتعلق باستبعاد كل ما يتصل بقناة السويس البحرية من هذا النظام.

المادة (٤): تكون القرارات التي تتخذها الجمعية العمومية في حدود الأغراض المنصوص عليها في المادة السابقة نافذة دون حاجة إلى تصديق حكومة الجمهورية العربية المتحدة، متى كانت الدعوة إلى الاجتماع والمداولات قد استوفت الشرائط المنصوص عليها في النظام المرافق للفرمان الصادر في ٥ من يناير سنة ١٨٥٦ والتعديلات الطارئة عليه، واستثناء من أحكام الفقرة السابقة تعتبر الدعوة الصادرة من مجلس الإدارة لاجتماع الجمعية العمومية صحيحة متى كانت الدعوة قد وجهت قبل موعد الانعقاد بخمسة عشر يوما على الأقل وكان تشكيل هذا المجلس قد أقره عدد من المساهمين يمثل النصاب اللازم لصحة المداولات في الجمعية العمومية.

المادة (٥): تستمر حكومة الجمهورية العربية المتحدة في تحمل المسئولية عن جميع الالتزامات القائمة في مصر في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ بما في ذلك المسئولية عن المعاشات وفقا لأحكام البند ٤ (أ) الوارد فيما بعد.

المادة (٦):

(أ) تتحمل حكومة الجمهورية العربية المتحدة المسئولية على الوجه الآتي:

- أولا- المعاشات التي كانت مقررة فعلا في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ والتي تؤديها مصر لمستحقين مقيمين في مصر في تاريخ توقيع اتفاقية الأسس الحالية.
- ثانيا- المعاشات المستحقة للمستخدمين والعمال الذين كانوا في الخدمة في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ والذين مازالوا في خدمة هذه الهيئة قناة السويس أو الذين بعد أن استمروا في خدمة هذه الهيئة اعتزلوا الخدمة بعد هذا التاريخ، ورتبت معاشاتهم وفقا للوائح النظامية الخاصة بالمعاشات.

(ب) ويتحمل أصحاب الصكوك المسئولية عن جميع المعاشات الأخرى عدا تلك التي تقدم النص عليها في الفقرة (أ) المتقدم ذكرها.

(ج) ويقدم كل من طرفي اتفاقية الأسس هذه التسهيلات؛ لإعداد قوائم بمستحقي المعاشات الذين يدخلون في الأقسام المختلفة المنصوص عليها في هذا البند الرابع حتى يمكن تحديد المسئولية عن أداء المعاش لكل مستحق تحديدا سليما.

(د) يؤدي أصحاب الصكوك لحكومة الجمهورية العربية المتحدة القيمة الرأسمالية للمعاشات التي تدفع إلى من بقوا في خدمة الهيئة بعد ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ واعتزلوا الخدمة ورتب معاشهم بعد هذا التاريخ وفقا للوائح النظامية الخاصة بالمعاشات ولكنهم كفوا عن الإقامة في مصر قبل تاريخ

توقيع اتفاقية الأسس هذه ولم يكونوا يقبضون في تاريخ التوقيع على اتفاقية الأسس هذه معاشاتهم من أصحاب الصكوك.

(هـ) ولا يكون لأي تغيير لاحق في موطن المستحق بعد تاريخ التوقيع على اتفاقية الأسس هذه أثر في المسئولية عن المعاشات.

المادة (٧): تنفيذا للفقرة (أ) من المادة الثانية من هذا القانون تنيب الجمعية العمومية للشركة المؤممة المنعقدة وفقا للمادة الثالثة شخصا أو أكثر لإبرام الاتفاقات المشار إليها.

المادة (٨):

(١) ابتداء من تاريخ إبرام الاتفاق النهائي المنفذ لاتفاقية الأسس المرافقة تبرأ ذمة الحكومة نهائيا ودون أي رجوع من ذوي الشأن لأي سبب كان من الالتزامات الآتية:

أولا: الالتزام بتعويض أصحاب الأسهم وأصحاب حصص التأسيس في الشركة المؤممة وفقا لأحكام القانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٦ .

ثانيا: الالتزام بتعويض أصحاب الحصص المدنية المشار إليهم في اتفاقية الأسس المرافقة.

ثالثا: التزامات الشركة المؤممة التي تعهد مستحقو التعويض بالوفاء بها على الوجه المقرر في اتفاقية الأسس المرافقة، وبوجه خاص الالتزام بالوفاء بالسندات والمعاشات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

(٢) وتؤول إلى مستحقي التعويض ابتداء من التاريخ المنصوص عليه في الفقرة السابقة الأموال الخارجية التي يقرر الاتفاق النهائي تركها لهم في مقابل التعويض، أما الأقساط النقدية التي التزمت الحكومة بأدائها كجزء من هذا المقابل فيتم الوفاء بها في الآجال وبالشروط التي ينص عليها ذلك الاتفاق.

المادة (٩): يتم الوفاء المنصوص عليه في البند رقم ١ على الوجه الآتي:

(أ) دفعة أولى مقدارها ٥,٣ مليون جنيها مصريًا (خمسة ملايين وثلاثمائة ألف من الجنيهات المصرية) وذلك من طريق احتفاظ أصحاب الصكوك برسوم المرور التي حصلوها في باريس ولندن منذ ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦.

(ب) والباقي على الوجه الآتي: ١ يناير سنة ١٩٥٩ ٤ مليون (أربعة ملايين من الجنيهات المصرية) ١ " وكل عام ٤ مليون حتي عام ١٩٦٤م .

المادة (١٠): ولا تحتسب فوائد على الأقساط المنصوص عليها في البند رقم ٥، ويكون الوفاء بها بالجنيهات الاسترلينية في لندن أو بالفرنكات الفرنسية في باريس محتسبة على أساس تثبيت سعر الدولار الأمريكي بمقدار - ٢,٨٧١٥٥٧٦ في مقابل الجنيه المصري الواحد، ويدفع ٤٠% على الأقل من كل قسط نقدي بالجنيهات الاسترلينية.

المادة (١١) : تصدر هيئة قناة السويس إلى حائزي الأموال المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة السابقة الأوامر اللازمة لرفع الاعتراضات الصادرة منها في شأن تلك الأموال بمجرد إبرام الاتفاق النهائي.

المادة (١٢): لا تسمع أمام المحاكم والهيئات القضائية بجميع أنواعها أية دعوى ترفع على الحكومة من الشركة المؤممة أو مساهميها أو أصحاب حصص التأسيس فيها أو أصحاب الحصص المدنية أو أصحاب الديون التي التزم مستحقو التعويض بالوفاء بها على الوجه السابق بيانه في المادة ٥ أو من أي شخص طبيعي أو اعتباري حل محل الشركة المؤممة في كل أو بعض حقوقها والتزاماتها أو حلت محل مستحقي التعويض جميعا أو فريق منهم في كل أو بعض حقوقهم والتزاماتهم سواء أكان محلها المطالبة بتعويض أو ضمان أو تنفيذ التزام تعاقدي أو غير تعاقدي متصل بالتأميم أو بالاتفاق النهائي أو مترتب عليه، وسواء أكانت الدعوى أصلية أم عارضة وسواء كانت الدعوى في صورة طلب أم دفع .

ويسري حكم الفقرة المتقدمة على أية دعوى من قبيل ما ذكر فيها تكون قائمة وقت صدور هذا القانون.

المادة (١٣):

(أ) إذا قبلت حكومة المملكة المتحدة أن تفرج إفراجا خاصا عن قدر من حساب مصر الاسترليني رقم ٢ وخصصت ذلك لأغراض الوفاء مقدما بدفعات من الأقساط المنصوص عليها في البند ٥ .

(ب) تؤدي حكومة الجمهورية المتحدة المبالغ التي يفرج عنها على هذا الوجه فورًا للوفاء مقدمًا بالقسطين اللذين يستحقان بعد تاريخ الإفراج وفقا لنص البند ٥ (ب).

(ب) وفي حالة إفراج حكومة المملكة المتحدة عن حساب مصر الاسترليني رقم ٢ بأسره تؤدي حكومة الجمهورية العربية المتحدة فورا مما يتم الإفراج عنه على هذا الوجه المبلغ اللازم للوفاء مقدما بالقسطين اللذين يستحقان بعد ذلك من الأقساط المنصوص عليها في البند ٥ (ب).

(ج) وإذا تم الإفراج على وجه من الوجهين المنصوص عليهما في الفقرتين (أ) و(ب) المتقدمين قبل تاريخ تنفيذ الاتفاق النهائي المنصوص عليه في البند ٩ الوارد نصه فيما بعد تدفع المبالغ اللازمة فورا في تاريخ التنفيذ.

المادة (١٤): في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بمستحقي التعويضات الشخص الاعتباري الذي يعين بهذه الصفة في الاتفاق النهائي.

المادة (١٥): يكون إبرام الاتفاق النهائي المنصوص عليه في البند ٩ وتنفيذه على وجه يكفل فعلا أن تباشر الحقوق وتتحمل المسئوليات المقررة لأصحاب الصكوك في ظل اتفاقية الأسس الحالية هيئة يرتضيها الطرفان من حيث نيابتها نيابة صحيحة عن جميع أصحاب الصكوك وتمتعها بالأهلية اللازمة للمتخالص مع حكومة الجمهورية العربية المتحدة تخالصا كاملا نهائيا.

المادة (١٦): نظرًا لأن اتفاقية الأسس الحالية قد تم التفاوض فيها في ظل المساعي الحميدة التي بذلها البنك الدولي للإنشاء والتعمير وقد قبل

البنك صفات الموقعين فيما بعد في حدود أغراض إبرام اتفاقية الأسس هذه فقد طلب الطرفان إلى هذا البنك أن يواصل مساعيه الحميدة إلى أن يتم إبرام اتفاق نهائي وإعداد ما يرفقه من وثائق؛ تنفيذًا لاتفاقية الأسس هذه، كما طلبا إليه أن يكون وكيلا ماليا لقبض وأداء الأموال المنصوص عليها في البنود (٤) د، (٥) ب، ٧ المتقدم ذكرها.

حرر من ثلاث نسخ في روما في التاسع والعشرين من شهر أبريل سنة ١٩٥٨ بحضور أحد نواب رئيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير - نسخة تحتفظ بها حكومة الجمهورية العربية المتحدة، ونسخة يحتفظ بها ممثلو أصحاب صكوك السويس، ونسخة تودع في محفوظات البنك الدولي، عن حكومة الجمهورية عن ممثلي أصحاب صكوك العربية المتحدة السويس المالية شهد بذلك نائب رئيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير .

المادة (١٧): ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

التوقيع : جمال عبد الناصر
رئيس الجمهورية العربية المتحدة.

- المصادر والمراجع

أولًا- الوثائق غير المنشورة

- دار الوثائق القومية: أرشيف مجلس الوزراء، كود: ٠٣١٨٢٢_٠٠٨١ رقم المحفظة: ١٧٨٦، الرف:٢، وحدة الحفظ: ٢٥٢ الموضوع: مسائل ومبادئ عامة - الديوان الملكي، الحراسة على أموال الملك السابق.
- دار الوثائق القومية: كود ٠٠٨١-٠٠٤٤٢٨، محفظة مجلس الوزراء رقم ٣٩، التصرف في المنقولات المصادرة للبيع في المزاد العلني.

ثانيًا- المراجع العربية

- أحمد حمروش : قصة ثورة يوليو، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٧م.
- أحمد عطية الله : ليلة ٢٣ يوليه، ط١، مكتبة النهضة العربية ١٩٨٢م.
- أنور السادات : البحث عن الذات قصة حياتي، المكتب المصري الحديث، ط١، ١٩٧٨م.
- جابرييل باير : تاريخ ملكية الأراضي الزراعية في مصر١٨٠٠-١٩٥٠م ، ترجمة عطيات محمد جاد، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ١٩٨٨م.
- جلال علوبة : مذكرات الملك وأمير البحر، مطابع ماكس جروب ١٩٩٨م.
- خالد محيي الدين : والآن أتكلم، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ط١ ١٩٩٢م .

- سيد مرعي : الإصلاح الزراعي ومشكلة السكان في القطر المصري دار الكتب المصرية ، القاهرة ،١٩٦٣م.
- طارق البشري: الديموقراطية ونظام ٢٣يولية ١٩٥٢-١٩٧٠م ، دار الهلال ، ١٩٩٠م.
- طارق حبيب : ملفات ثورة يوليه، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ط١ ١٩٩٧م.
- عاصم الدسوقى: كبار ملاك الأراضى الزراعية ودورهم في المجتمع المصري١٩١٤-١٩٥٢م، ط١، دار الثقافة الجديدة، القاهرة ١٩٧٥م.
- عبد الجليل العمري : ذكريات اقتصادية وإصلاح المسار الاقتصادي دار الشروق، القاهرة ، ١٩٨٦م.
- عبد الرحمن الرافعي : ثورة ٢٣ يولية تاريخنا القومي في سبع سنوات ١٩٥٢-١٩٥٩م، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٩م.
- عبد اللطيف البغدادي : مذكرات، الجزء الأول، المكتب المصري الحديث ، القاهرة ، ١٩٧٨م.
- فؤاد كرم : النظارات والوزارات المصرية، الجزء الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م.
- فاطمة علم الدين عبد الواحد، التطورات الاجتماعية في الريف المصري قبل ثورة ١٩١٩م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤م.
- محمد الجوادي : أهل الثقة وأهل الخبرة، مذكرات وزراء الثورة، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة ، ٢٠٠٨م .
- محمد مدحت مصطفى: الإصلاح الزراعي وفقراء الفلاحين، رؤية للنشر والتوزيع، ٢٠١٤م.
- محمود عبد الفضيل: التحولات الاقتصادية والاجتماعية فى الريف المصري ١٩٥٢-١٩٧٠م ، دراسة فى تطور المسألة الزراعية في مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٨م.
- محمود محمد الجوهرى : قصور وتحف من محمد علي إلى فاروق دار المعارف، القاهرة ، ١٩٥٤م.
- ـــــــــــــــ : قصور الرجعية، الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة ، ١٩٦٤م.
- ـــــــــــــــ : سبع سنوات في مجلس قيادة الثورة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ، ١٩٧٨م.
- محمود مصطفى : من أعلام التربية إسماعيل القباني ١٨٩٨ ــ ١٩٦٣م حولية كلية التربية، جامعة قطر، السنة العاشرة ، العدد العاشر.
- يواقيم رزق : الوزارات المصرية، الجزء الثاني ١٩٥٣-١٩٦١م الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٦م.

ثالثًا- المراجع الأجنبية

- Brown Carl (1984), International Politics and the Middle East, New York
- Panayiotis Vatikiotis (1968), Egypt since the Revolution, London, George Allen and Unwin Ltd.
- Hrair Dekmejian (1971), Egypt Under Nasser, A Study In Political Dynamics, New York, State University Of New York Press.
- Shahrough Akhavi, Egypt, New Partimonial Elite, in Frank Tachau, Political Elites and Political Development In The Middle East (1975), New York, Schenkman Pub, Co.
- Iliya Harik, (1973) , The Single Party As A Subordinate Movment, The Case Of Egypt, World Polities, Vol. 26, No. 1, October .

رابعًا - الدوريات :

- جريدة الأهرام : ٤ مايو ١٩٣٦م.
- جريدة الأهرام : ٣٠ يوليو ١٩٥٢م.
- جريدة الأهرام : ٦ أغسطس ١٩٥٢م
- جريدة الأهرام :٢٦ نوفمبر ١٩٥٢م.
- جريدة الأهرام : ٢١ يوليو ١٩٥٣م.
- جريدة الأهرام : ٢٥ أكتوبر ١٩٥٣م.
- جريدة الأهرام : ٩ نوفمبر ١٩٥٣م.
- جريدة الأهرام : ٢٣ فبراير١٩٥٤م
- جريدة الأهرام : ٩ مارس١٩٥٤م .
- جريدة الأهرام : ١٧ سبتمبر١٩٥٤م.
- جريدة الأهرام : ١٣ فبراير ١٩٨٣م.
- جريدة النهار : ١٩ أغسطس ٢٠١٠م.
- الوقائع المصرية : بتاريخ ١٤ / ٦ / ١٩٥٨م